

مشروعية الختان للمرأة وآثاره في الحياة الزوجية

بحث علمي

مقدم لقسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية (S.H)



الباحث : علي عمران

الرقم : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

قسم الأحوال الشخصية

كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

جمبير ١٤٤٠ هـ / ٢٠١٩ م

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على أصالة البحث

(PERNYATAAN KEASLIAN)

أنا الموقع تحته :

الاسم : علي عمران

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي أعدته لاستيفاء شروط التخرج ونيل الشهادة الجامعية من جهودي ولا يشتمل على آراء أو أقوال من سبقني إلا ما ذكرته في مراجع البحث.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

جمبير، ١٨ أبريل ٢٠١٩ م

الباحث



علي عمران

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على عدم السرقة العلمية (PERNYATAAN BEBAS PLAGIASI)

أنا الموقع تحته :

الاسم : علي عمران

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي بعنوان "مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية"، كله خال من السرقة العلمية، لو اكتشف مستقبلا على أن فيه سرقة علمية فأنا مستعد لنيل العقوبة وفق القوانين المتبعة.

جمبير، ١٨ أبريل ٢٠١٩ م

الباحث



علي عمران

الرقم الجامعي: ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

التصديق (PENGESAHAN)

عنوان البحث : مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية

الاسم : علي عمران

رقم الطالب : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

القسم : الأحوال الشخصية

تاريخ المناقشة : ٢٠١٩/٠٤/١٨ م

وافق القسم على قبول البحث لنيل الدرجة الجامعية (S.H)

جمبير، ١٨ أبريل ٢٠١٩ م

رئيس قسم الأحوال الشخصية

القرآن الكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

نمج الشرف



محسن شرف الدين الماجستير

رقم التوظيف: ٢١٣١١٢٧٨٠٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

موافقة المشرف

(PERSETUJUAN PEMBIMBING)

إلى رئيس قسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد اطلاع وملاحظة ما يلزم تصحيحه في هذه الرسالة بعنوان "مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية" التي قدمها الطالب:

الاسم : علي عمران

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤

القسم : الأحوال الشخصية

فأقدمها لفضيلتكم على أنها مستوفية الشروط كبحث علمي للحصول على الشهادة الجامعية الأولى (S1) في قسم الأحوال الشخصية، فأمل من فضيلتكم الموافقة عليها وتكون لجنة المناقشة لها في الوقت المناسب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جمبير، ١٨ أبريل ٢٠١٩م

المشرف



الدكتور محمد عارف بن بدري الماجستير

رقم التوظيف: ٢١٢١٠٢٨٤٠١

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

توصية لجنة الاختبار (PERSETUJUAN PENGUJI)

تمت مناقشة الرسالة الجامعية :
عنوان البحث : "مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية"
الاسم : علي عمران
الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٥٤
القسم : الأحوال الشخصية
من قبل لجنة المناقشة المكونة من :
رئيس الجلسة / المشرف : الدكتور محمد عارفين بدري
المناقش الأول : داني إيروان الماجستير
المناقش الثاني : خالد سيف الله الماجستير
وذلك في يوم الخميس الموافق لتاريخ ٢٠١٩/٠٤/١٨ م في الساعة ١٣:٠٠ بمببر
وأوصت بمنح الطالب الدرجة ٧٩ مع التقدير جيد

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ملخص البحث

(ABSTRAK)

عمران، علي، ٢٠١٩، مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية

الختان من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه لعباده وهو من سنن الفطرة التي فطرهم الله عليها. فهذا بحث علمي بعنوان "مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة الزوجية"، يحتوي على تعريف الختان للمرأة والأدلة على مشروعيته وبيان حكم الختان للمرأة و متى وقت الختان للمرأة حيث قام، وآثاره في الحياة الزوجية، والرد على منكريه.

وهذا البحث يعتبر من البحث المكتبي، لقيام الباحث بمطالعة على بعض الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة واستقراء كتب الفقهاء والكتب المتعلقة بموضوع البحث من مؤلفات علماء الفقه والرسائل المتعلقة بالموضوع وفتاوى العلماء المتقدمين والمعاصرين.

وأهم نتائج البحث أن الفقهاء اتفقوا على مشروعية الختان في حق الرجال وفي حق النساء على السواء، وإنما اختلفوا في نوع هذا المشروع هل هو من باب الوجوب أو الاستحباب، ولم يقل أحد منهم: عادة سيئة فيبحة يجب محاربتها.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:
فإني أتقدم بالشكر إلى.....

١. والدي مُحَمَّد تامير ووالدي عمرة على تربيتهما صغاري وتعليمهما علوم الإسلام من العقيدة والعبادات والأخلاق الكريمة وحثاني على العمل بذلك.
٢. مدير كلية الإمام الشافعي: فضيلة الدكتور مُحَمَّد عارفين بدري حفظه الله.
٣. رئيس قسم الأحوال الشخصية: فضيلة الأستاذ محسن شرف الدين حفظه الله.
٤. مشرفي على هذا البحث: فضيلة الأستاذ الدكتور مُحَمَّد عارفين بدري حفظه الله.
٥. جميع الأساتذة الفضلاء الذين درسوني العلوم الدينية الإسلامية في هذه الكلية حفظهم الله.
٦. إخواني طلبة العلم في كلية الإمام الشافعي، وخاصة من أعاني على كتابة هذا البحث.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فهرس الموضوعات

II	الإقرار على أصله البحث
III	الإقرار على عدم السرقة العلمية
IV	التصديق
V	موافقة المشرف
VI	توصية لجنة المناقشة
VII	ملخص البحث
VIII	كلمة الشكر والتقدير
IX	فهرس الموضوعات
١	الباب الأول: مقدمة
٣	خلفية البحث
٦	تحديد المسائل
٧	الدراسات السابقة
٩	الإطار النظري
٩	منهج البحث
١٣	خطة البحث
١٥	الباب الثاني: المدخل إلى الموضوع
١٦	الفصل الأول: تعريف الختان
١٦	المبحث الأول: تعريف الختان لغة
١٨	المبحث الثاني: تعريف الختان اصطلاحاً
٢٢	الفصل الثاني: مشروعية الختان للمرأة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٢ الفصل الثالث : حكم الختان للمرأة
٤٢ الفصل الرابع: وقت الختان للمرأة
٤٦ الفصل الخامس : صفة الختان للمرأة
٥٠ الباب الثالث : آثار ختان المرأة في الحياة الزوجية
٥١ الفصل الأول: آثار ختان المرأة الدينية
٥٥ الفصل الثاني: آثار ختان المرأة الدنيوية
 الباب الخامس : الخاتمة، وتشتمل على:
٥٧ الأول: نتائج البحث
٥٨ الثاني: التوصيات
 الثالث: الفهارس، وله ثلاثة أنواع:
٦٠ ١. فهرس الآيات القرآنية
٦١ ٢. فهرس الأحاديث الشريفة
٦٣ ٣. فهرس الأعلام
٦٧ ٤. فهرس المصادر والمراجع

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباب الأول

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (١)

وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} (٢)

وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} (٣)

(١) سورة آل عمران : ١٠٢

(٢) سورة النساء : ١

(٣) سورة الأحزاب : ٧٠-٧١

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر

الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار^(١).

إن الله أمر عباده المؤمنين أن يتطهروا في أبدانهم، لأن طهارة البدن تقتضي على

صحة العبادة التي من أجلها خلق الله الإنسان. ومقصود الطهارة هو إزالة النجاسة عن

بدن الإنسان، وذلك لا تكتمل إلا بختان الفرج سواء كان في الرجال أو النساء. ومما يلي

بحث علمي عن أهمية ختان المرأة تحت عنوان "مشروعية ختان المرأة وآثاره في الحياة

الزوجية".



(١) انظر: محمد ناصر الدين الألباني، "خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه"، (بيروت، المكتب

الإسلامي، بدون سنة الطباعة) [ج:١/ص:٢].

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أ. خلفية البحث

إن من شرائع الإسلام وشعائره ختان الذكور والإناث. وهو من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه لعباده. قال ابن القيم^(١) رحمه الله تعالى: "الختان من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه لعباده ويحمل بها محاسنهم الظاهرة والباطنة فهو مكمل للفترة التي فطرهم عليها"^(٢).

وأول من اختتن إبراهيم إمام الحنيفة، عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، اختتن وهو ابن ثمانين سنة، وقد روي عن أبي هريرة^(٣) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(١) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حُرَيْزِ الرَّعِيّ الدمشقي، شمس الدين أبو عبد الله ابن القيم الجوزية الحنبلي (٦٩١-٧٥١) قال ابن رجب: "الكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى. والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفتوه وأصوله بالعربية، وله فيها اليد الطولى، وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك، وكان عالماً بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف، وإشاراتهم، ودقائقهم. له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى". [المغراوي، أبو سهل مُجَدِّد بن عبد الرحمن المغراوي. "موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية". المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب. بدون السنة. (٢٩٣/٨)]

(٢) ابن القيم، مُجَدِّد بن أبي بكر. "تحفة المودود بأحكام المولود". (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) [ص: ١٨٥]

(٣) أبو هريرة بن عامر بن عبد ذي الشرى بن ظريف بن عتاب بن أبي صععب بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم الدوسي. قال أبي هريرة: كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن، وكنيت أبا هريرة، لأنني وجدت هرة فحملتها في كمي، فقبل لي أبو هريرة. وقال أبو هريرة: قدمت ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، وأنا يومئذ قد زدت على الثلاثين، فأقمت معه حتى مات أدور معه في بيوت نسائه وأخدمه وأغزو معه وأحجج، فكنت أعلم الناس بحديثه، وقد والله سبقني قوم بصحبته، مات سنة سبع وخمسين. [ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَدِّد بن أحمد بن حجر العسقلاني. "الإصابة في تمييز الصحابة". دار الكتب العلمية - بيروت. (الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ). (٣٤٨/٧)]

(اِحْتَتَنَ اِبْرَاهِيْمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِنِ عِشْرِيْنَ وَمِائَةٍ ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيْنَ

سَنَةً) قَالَ سَعِيْدٌ^(١): اِبْرَاهِيْمُ اَوَّلُ مَنْ اِحْتَتَنَ وَاَوَّلُ مَنْ اَضَافَ وَاَوَّلُ مَنْ قَصَّ الشَّارِبَ

وَاَوَّلُ مَنْ قَصَّ الظُّفْرَ وَاَوَّلُ مَنْ شَابَ فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ قَالَ: وَقَارٌ. قَالَ: يَا رَبِّ

زِدْنِي وَقَارًا^(٢) امتثالاً لأمر الله عز وجل، قال الله تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَى اِبْرَاهِيْمَ رَبُّهُ

بِكَلِمَاتٍ} ^(٣). قال ابن عباس ^(٤) في تفسير هذه الآية: "ابتلاه الله بالطهارة: خمس في

الرأس، وخمس في الجسد. في الرأس: قص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك،

وفرق الرأس. وفي الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونشف الإبط، وغسل أثر

(١) سَعِيْدُ بِنِ الْمِسْتَبِيْبِ بِنِ حَزْنِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُوْمِيِّ، ابْنُ أَبِي وَهْبٍ بِنِ عَمْرٍو بِنِ عَائِدِ بِنِ عِمْرَانَ بِنِ مَخْزُوْمِ بِنِ يَسَّظَةَ، الْاِمَامُ، الْعَلَمُ، اَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، الْمَخْزُوْمِيُّ، عَالِمُ اَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، وَسَيِّدُ التَّابِعِيْنَ فِي زَمَانِهِ. وُلِدَ: لِسَنَتَيْنِ مَضَتْ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-. وَكَانَ زَوْجَ بِنْتِ اَبِي هُرَيْرَةَ، وَاَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِهِ. الطَّبَقَةُ ٢ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِيْنَ. ثُوْبِيُّ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِيْنَ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (٢٤٢/٧)].

(٢) البخاري، مُجَدِّدُ بِنِ اِسْمَاعِيْلِ بِنِ اِبْرَاهِيْمِ بِنِ الْمَغِيْرَةِ الْبَخَارِيِّ، اَبُو عَبْدِ اللهِ. "الأدب المفرد". مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. (الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م). (رقم: ١٢٥٠). قال الألباني: "صحيح الإسناد موقوفاً ومقطوعاً، وضح احتنتانه بعد ثمانين كما تقدم برقم (١٢٤٤). (الضعيفة)» (٢١١٢)

(٣) البقرة: ١٢٤

(٤) ابن عباس: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي. يكنى أبا العباس، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان ابن ثلاث عشرة سنة إذ توفي رسول الله ﷺ، دعا النبي ﷺ له: (اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ)، وكان عُمرُ بِنِ الْخِطَابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَحِبُّهُ وَيَدْنِيهِ وَيَقْرِبُهُ وَيَشَاوِرُهُ مَعَ أَجَلَةِ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "نعم ترجمان القرآن ابن عباس"، وكان ابن عباس رضي الله عنهما قد عمي في آخر عمره، مات ابن عباس بالطائف. [ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمرى القرطبي "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". دار الجيل، بيروت. (الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ). (٩٣٣/٣)]

الغائط والبول بالماء"^(١). والمسلمون أمروا باتباع شريعة إبراهيم عليه السلام ما لا يخالف

شريعة نبينا ﷺ، كما قال الله تعالى: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} ^(٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ ^(٣) الخافضة ﷺ: (لَا تُنْهَكِي ^(٤) فَإِنَّ ذَلِكَ

أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ) ^(٥).

قال الشيخ أبو الأشبال ^(٦) رحمه الله: "هذا الحديث يدل على مشروعية ختان

الإناث خاصة. ومع ذلك، هناك بعض المسلمين الذين جهلوه، بل ربما قام البعض منهم

(١) الطبري، مُجَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر. "جامع البيان في تأويل القرآن".

(الرياض، مملكة السعودية. مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) [٩ / ٢]

(٢) النحل: ١٢٣

(٣) أم عطية الأنصارية، اسمها نسبية بنت الحارث. وقيل نسبية بنت كعب قال: أحمد بن زهير: سمعت يحيى بن

معين وأحمد بن حنبل يقولان: أم عطية الأنصارية نسبية بنت كعب. قَالَ أَبُو عُثْمَرَ: فِي هَذَا نَظَرٌ، لِأَنَّ نَسَبِيَّةَ بِنْتِ

كعب أم عمارة. تعد أم عطية في أهل البصرة، كانت من كبار نساء الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين [ابن

عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي "الاستيعاب في معرفة

الأصحاب". دار الجيل، بيروت. (الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ). (٤/١٩٤٧)]

(٤) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: "أَيُّ لَا تُبَالِغِي فِي اسْتِقْصَاءِ الْحِتَانِ" [النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣٧/٥)]

(٥) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "سنن أبي داود". (دار الرسالة العالمية. الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ

- ٢٠٠٩) [٥٤١/٧] رقم الحديث: ٥٢٨١] قال الألباني: "حديث صحيح" سلسلة الأحاديث الصحيحة

وشيء من فقهها وفوائدها (٢/٣٤٨)

(٦) أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري، ولد في محافظة المنصورة، وتلقى فيها تعليمه

الابتدائي والمتوسط والثانوي، ثم ارتحل مع أخيه إلى القاهرة ليدرس في الجامعة، فدرس في كلية الحقوق وتخرج فيها،

وأثناء ذلك تنسك وتتلמד على كتب الشيخ الألباني وشغف به وأغرم، فعزم على الرحلة في طلب العلم والحديث،

فسافر إلى الأردن، ومن مؤلفاته: (رسالة في الوصية الشرعية). ومن تحقيقاته: (جامع بيان العلم وفضله) طبعة دار

ابن الجوزي بالسعودية و(صحيح جامع بيان العلم وفضله) نشرته مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٦

بمحرارته والوقوف في وجه هذه السنة النبوية إما جهلاً وإما حقداً. وقد كثر حوله اللغظ والغلط والجدل، ويجعلونه من الموضوعات الشائكة التي نالت النقاش الطويل من قديم الزمان قبل الإسلام وبعده، وكل يفتي ويديلي برأيه، والله تبارك وتعالى من وراء القصد^(١). ولهذا أحببت أن أكتب عن هذا الموضوع مبيناً مشروعيتها للختان المسلمة وآثاره.

ب. تحديد المسائل

بناء على ما سبق ذكره في خلفية البحث، يرى الباحث أن تحديد المسائل في هذا البحث على الأمور الآتية:

١. ما هو مفهوم الختان عند الفقهاء؟

٢. ما هو حكم الختان للمرأة؟

٣. وما هو آثار الختان في الحياة الزوجية؟

(١) أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري. "الدفاع عن الله ورسوله وشرعه". (بدون المدينة. بدون السنة) (٦ / ٩، بتقييم الشاملة آليا)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٧

ت. أهداف البحث

بناء على ما تقدم ذكره في تحديد المسائل، فتكون أهداف البحث ما يلي:

١. معرفة مفهوم الختان عند الفقهاء.

٢. معرفة حكم الختان للمرأة.

٣. معرفة آثار الختان للمرأة في الحياة الزوجية.

ث. الدراسات السابقة

بعد أن قام الباحث بالبحث عن المراجع سواء كان في بطون الكتب أو البحوث أو الرسائل العلمية التي لها صلة بموضوع هذا البحث، وجد الباحث عددا من الكتب، منها:

١. "الختان شريعة الرحمن" لأبي محمد أسامة بن سليمان مدير إدارة شؤون

القرآن بجماعة أنصار السنة المحمدية. في هذا الكتاب بين المؤلف حكم

الشرع الحنيف في مشروعية الختان للذكور والإناث، والدليل على

مشروعيته من الكتاب والسنة، وما حكمه في شرع السابقين، و ذكر

أيضا شبهات في وجه الختان. وأما البحث الحالي يقوم الباحث ببيان

مشروعية ختان المرأة خاصة وآثاره في الحياة الزوجية.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٨

٢. "الختان أسرار وأحكام" لعبد الله بن راضي المعيدي المدرس بالمعهد

العلمي في حائل. فقد قام مؤلفه ببيان أحكام الختان ومعانيه وفوائده

والفرق بين الختان السني الشرعي والختان الفرعوني الظالم والجائر والذي

يعتبر ضرباً من ضروب الجاهلية. وأما البحث الحالي يقوم الباحث ببيان

مشروعية ختان المرأة خاصة وآثاره في الحياة الزوجية.

٣. "المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام" لعلي بن نايف الشحود.

بين فيه المؤلف الردود على شبهات أعداء الإسلام حول الإسلام،

والقرآن الكريم، والأنبياء، والرسول ﷺ، والصحابة، والمرأة المسلمة. وأما

الباحث فإنه يركز ببيان مشروعية ختان المرأة خاصة وآثاره في الحياة

الزوجية

٤. "ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء" للدكتورة مريم إبراهيم هندي

مدرسة الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة. هذا بحث

علمي عن ختان الإناث بين علماء الإسلام والأطباء مفصلاً، وقد بينت

الدكتورة حكم ختان المرأة وكذلك حكم ختان الخنثى. وأما الباحث في

هذا البحث سيقوم ببيان مشروعية ختان الإناث خاصة وآثاره في الحياة

الزوجية.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. "الدفاع عن الله ورسوله وشرعه" للشيخ أبو الأشبال حسن الزهيري آل

مندوه المنصوري المصري. هذه رسالة كتبها للدفاع عن الشارع وشرائع

الإسلام من باب العقائد والعبادة والمنهج، وأما الباحث في هذا البحث

سيقوم -إن شاء الله- ببيان مشروعية الختان للمرأة وآثاره في الحياة

الزوجية.

ج. الإطار النظري

يعتمد الباحث في هذا البحث على النصوص الآتية:

١. القرآن الكريم

قال الله تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ} (١)

٢. السنة النبوية

حَدَّثَنَا هَنَادٌ (٢) قَالَ:

(١) البقرة: ١٢٤

(٢) هناد بن السرى بن مصعب بن أبى بكر بن شبر بن صفوق بن عمرو بن زرار بن عدس بن زيد. الإمام، الحجّة، القدوة، زَيْنُ الْعَابِدِينَ، الحافظ الزاهد، أَبُو السَّرِيِّ التَّمِيمِيُّ، الدَّارِمِيُّ، الكُوْفِيُّ، مُصَنِّفُ كِتَابِ (الرُّهْدِ)، وَعَبَّرَ ذَلِكَ. ولد سنة ١٥٢ هـ وتوفي في يَوْمِ الأَرْبَعَاءِ، آخِرَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الأَخْرِ سنة ٢٤٣ هـ. كان يقال له راهب الكوفة لتعبده. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي]. "سير أعلام

النبلأء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (١١/٤٦٥)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ^(١)، عَنْ سُفْيَانَ^(٢)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٣)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا

جَاوَزَ الْحِثَانُ الْحِثَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ)^(٥).

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي. ولد بأصبهان وتوفي في طريق مكة سنة ١٢٩ هـ، وهو أحد الأعلام، قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه ولا أحفظ كان أحفظ من ابن مهدي، و قال حماد لو شئت لقلت إنه أرجح من سفيان. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: لَمَّا مَاتَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، جَلَسَ وَكَيْعٌ مَوْضِعَهُ. وَكَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ، وَيَخْتِمُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: وَكَيْعٌ فِي زَمَانِهِ كَالْأَوْزَاعِيِّ فِي زَمَانِهِ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (١٤٠/٩)]

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق ابن حبيب بن رافع بن عبد الله بن مؤهبة بن أبي بن عبد الله بن منقذ بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن عامر بن ملكان بن ثور، شيخ الإسلام إمام الحفاظ، أبو عبد الله الكوفي الثوري المجتهد، مصنف كتاب الجامع. مولد سفيان في سنة ٧٧ هـ وطلب العلم وهو حدث فإن أباه كان من علماء الكوفة مات في البصرة في الاختفاء من المهدي فإنه كان قوالاً بالحق شديد الإنكار، وَقَالَ شُعْبَةُ: "سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ". مات في شعبان سنة ١٢٦ هـ [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٢٣٠/٧)].

(٣) على بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي، الإمام، العالم الكبير، أبو الحسن القرشي، التيمي، البصري، الأعمى. وُلِدَ أَعْمَى كَقَتَادَةَ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، عَلِمَ تَشْبِيحَ قَلْبِ اللَّهِ فِيهِ، وَسُوءَ حِفْظِ يَعْضُئِهِ مِنْ دَرَجَةِ الْإِتْقَانِ (مكي الأصل) الطبقة ٤ طبقة تلى الوسطى من التابعين وتوفي ١٣١ هـ و قيل قبلها بالبصرة. رتبته عند الذهبي: أحد الحفاظ، و ليس بالثبت، قال الدارقطني: لا يزال عندي فيه لين. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٢٠٦/٥)].

(٤) سبقت ترجمته (ص: ٤)

(٥) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى. "سنن الترمذي". شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر. (الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م) ت شاكر (١ / ١٨٢) (رقم الحديث: ١٠٩) وقال الترمذي: "حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣. قول العلماء

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رحمه الله حين سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَحْتَنُّ أُمَّ

لَا؟ فَأَجَابَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَعَمْ تَحْتَنُّ وَخِتَانُهَا أَنْ تَقْطَعَ أَعْلَى الْجِلْدَةِ الَّتِي

كُغْرِفِ الدَّيِّكِ"^(٢).

ح. منهج البحث

و أما منهج البحث الذي يسير عليه من خلال كتابة البحث فهو على ما يلي:

١. نوع البحث

هذه الدراسة من نوع الدراسات المكتبية، وذلك بمطالعة الآيات القرآنية

والأحاديث النبوية والتفاسير، وشروح الحديث وعدد من كتب الفقه التي لها

علاقة بموضوع البحث^(٣) نمج السلف.

(١) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام. ولد في حران وتحول به أبوه إلى دمشق. كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين. آية في التفسير والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان. وأفتى ودرّس وهو دون العشرين. [ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي. "ذيل طبقات الحنابلة". مكتبة العبيكان-الرياض. (الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م). (٣/٧٥)]

(٢) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني. "مجموع الفتاوى". مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م) (٢١/١١٤).

(٣) دليل البحث العلمي في كلية الإمام الشافعي (ص: ١٠)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢. منهج تحليل البيانات

منهج تحليل البيانات هو دراسة البيانات بعد جمعها واختيارها^(١)، ويسلك

في هذا البحث منهجا يتبين من خلال النقاط التالية:

(١) عند ذكر الآيات القرآنية فإن الباحث يكتبها بين القوسين {}, ثم

يكتفي بذكر اسم السورة و رقم الآية.

(٢) وعند ذكر الحديث فإن الباحث يكتبه بين القوسين ()، إن كان من

أحاديث الصحيحين يكتفي بعزوه إلهما أو أحدهما.

(٣) إن كان في غيرهما، فإن الباحث يغزوه إلى من رواه مع بيان درجة

الحديث، و يعتمد في ذلك على كتب التخريج.

(٤) وعند ذكر آراء العلماء، يكتفي بعزوها إلى كتاب أو كتابين لأصحاب

ذلك الرأي.

(٥) وعند ترجيح الأقوال، يعتمد على الأدلة من الكتاب والسنة وغيرهما.

(٦) وعند ذكر الأعلام، يكتفي بذكر الاسم وسنة الولادة والوفاء وشيء يسير

من سيرة الحياة العلمية.

(١) دليل البحث العلمي في كلية الإمام الشافعي (ص: ٣٤)

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

خ. خطة البحث

الباب الأول: المقدمة ويشتمل على ما يلي:

أ. خلفية البحث

ب. تحديد المسائل

ت. أهداف البحث

ث. الدراسات السابقة

ج. الإطار النظري

ح. منهج البحث

خ. خطة البحث

الباب الثاني: المدخل إلى الموضوع

أ. تعريف الختان

(١) لغة

(٢) اصطلاحاً

ب. مشروعية الختان للمرأة

ت. حكم الختان للمرأة



Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ث. وقت الحتان للمرأة

ج. صفة ختان المرأة

الباب الثالث: آثار ختان المرأة في الحياة الزوجية

أ. الآثار الدنيوية

ب. الآثار الدينية

الباب الرابع: الخاتمة

أ. أهم نتائج البحث

ب. التوصيات

ت. الفهارس

- القرآن والأحاديث

- الأعلام

- المصادر



Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الثاني

المدخل إلى الموضوع

قبل الدخول في لبّ الموضوع في بيان مشروعية ختان المرأة وأثاره في الحياة

الزوجية، فمن المناسب أن يذكر الباحث الأمور التمهيديّة، وذلك لتسهيل هذه المسائل.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الأول

تعريف الختان

هذا الفصل يحتوي على مبحثين:

المبحث الأول : تعريف الختان لغة

الختان لغة: مصدر ختن يَخْتَنُ خِتَانًا، وهو خاتن، وفلان محتون، و معناه موضع

القطع.

قال ابن المنظور^(١): "ختن: حَتَّنَ الغلامَ والجاريةَ يَخْتِنُهُما ويَخْتِنُهُما خِتْنًا، والاسمُ

الخِتَانُ والخِتَانَةُ، وَهُوَ مَحْتُونٌ، وَقِيلَ: الخِتْنُ لِلرِّجَالِ، والحَفْضُ لِلنِّسَاءِ. والحَتِينُ: المَحْتُونُ،

الدَّكْرُ والأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ. والخِتَانَةُ: صِنَاعَةُ الخَاتِنِ. والخِتْنُ: فِعْلُ الخَاتِنِ العُلَامِ،

والخِتَانُ ذَلِكَ الأَمْرُ كُلُّهُ وَعِلَاجُهُ، والخِتَانُ: مَوْضِعُ الخِتْنِ مِنَ الدَّكْرِ، وَمَوْضِعُ القُّطْعِ مِنَ

نَوَاةِ الجَارِيَةِ. قَالَ أبو مَنْصُورٍ: هُوَ مَوْضِعُ القُّطْعِ مِنَ الدَّكْرِ والأُنْثَى؛ وَمِنْهُ الحَدِيثُ المَرْوِيُّ:

(١) ابن مَنْظُورٍ: مُحَمَّدُ بن مَكْرَمِ بن عَلِيٍّ، أَبُو الفَضْلِ، جَمَالُ الدِّينِ ابنِ مَنْظُورِ الأَنْصَارِيِّ الرُّوَيْفِعِيِّ الإفْرِيقِيِّ، صَاحِبُ (لِسَانِ العَرَبِ) : الإِمَامُ اللُّغَوِيُّ الحِجْجَةُ. مِنْ نَسْلِ رُوَيْفِعِ بنِ ثَابِتِ الأَنْصَارِيِّ. وُلِدَ بِمِصْرَ (وقيل: فِي طَرَابُلُسِ العَرَبِ) وَخَدِمَ فِي دِيوَانِ الإِنشَاءِ بِالقَاهِرَةِ. ثُمَّ وُلِيَ القَضَاءَ فِي طَرَابُلُسِ. وَعَادَ إِلَى مِصْرَ فَتَوَفِّيَ فِيهَا، وَقَدْ تَرَكَ بِخَطِّهِ نَحْوَ خَمْسِمِائَةِ مَجْلَدٍ، وَعَمِيَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ. [الزُّرْكَلِيُّ، خَيْرُ الدِّينِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ بنِ فَارِسِ الدِمَشْقِيِّ (المتوفى: ١٣٩٦هـ)]. "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢

(إِذَا التَّمَّى الحِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الغَسْلُ)^(١). وَهُمَا مَوْضِعُ القَطْعِ مِنْ ذَكَرِ العُلَامِ وَفَرِحَ

الجَارِيَّةُ"^(٢).

وقال الرازي^(٣): "خ ت ن الحتن والاسم الحتان والحтанаة والحتان أيضا موضع

القطع من الذكر"^(٤).

قال الفيروزآبادي^(٥): "حَتَنَ الوَلَدَ يَحْتِنُهُ وَيَحْتِنُهُ، فهو حَتِينٌ وَمَحْتُونٌ: قَطَعَ غُرْلَتَهُ،

والاسْمُ: ككِتَابٍ وَكِتَابِيَّةٍ. والحِتَانَةُ: صِنَاعَتُهُ. والحِتَانُ: مَوْضِعُهُ"^(٦).

(١) ابن حبان، مُجَدِّدُ بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، البُستِي. "الإحسان في

تقريب صحيح ابن حبان". بيروت. مؤسسة الرسالة. (الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) [٣/٤٥٧ رقم ١١٨٣]

(٢) ابن منظور، مُجَدِّدُ بن مكرم بن علي، أبو الفضل. "لسان العرب". بيروت. دار صادر (الطبعة الثالثة، ١٤١٤

هـ) [١٣٧/١٣]

(٣) الرازي: مُجَدِّدُ بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، زين الدين: صاحب "مختار الصحاح" في اللغة، وله علم

بالتفسير والأدب. أصله من الري. زار مصر والشام، وكان في قونية سنة ٦٦٦ وهو آخر العهد به. ومن كتبه

"أمموج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل" و"الذهب الإبريز" في تفسير الكتاب العزيز و"روضة

الفصاحة" في علم البيان. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن مُجَدِّدُ بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى:

١٣٩٦هـ)]. "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م) (٦/

[٥٥

(٤) الرازي، مُجَدِّدُ بن أبي بكر بن عبد القادر. "مختار الصحاح". (بيروت-لبنان. دار الكتب العلمية). [١/١٧٦]

(٥) الفِروُزْآبادي (٧٢٩-٨١٧ هـ = ١٣٢٩ - ١٤١٥ م) مُجَدِّدُ بن يعقوب بن مُجَدِّدُ بن إبراهيم بن عمر، أبو

طاهر، مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي: من أئمة اللغة والأدب. ولد بكارزين (بكرس الرء وتفتح) من أعمال

شيراز. وكان مرجع عصره في اللغة والحديث والتفسير، وتوفي في زبيد. أشهر كتبه (القاموس المحيط) أربعة أجزاء.

[الزركلي، خير الدين بن محمود بن مُجَدِّدُ بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)]. "الأعلام". (بدون

المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م) (٧/١٤٦)

(٦) الفيروز آبادي. مجد الدين أبو طاهر مُجَدِّدُ بن يعقوب. "القاموس المحيط". (بيروت - لبنان. مؤسسة الرسالة

للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) [ص: ١١٩٣]

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الثاني : تعريف الختان اصطلاحاً

وفي هذا المبحث أربعة مطالب، منها:

المطلب الأول: مفهوم الختان عند الحنفية.

قال الإمام بدر الدين العيني الحنفي^(١) رحمه الله: "ختان الرجل موضع القطع وما دون دورة الحشفة، وختان المرأة موضع قطع جلدة منها كعريف الديك في فم الرجل وذلك لأنه مدخل ومخرج الولد والمني والحيض، وفوق مدخل الذكر مخرج البول وبينهما جلدة رقيقة وفوق مخرج البول جلدة رقيقة تقطع منها في الختان، وهو ختان المرأة"^(٢).



(١) العيني: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو نُجْد، بدر الدين العيني الحنفي: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين. أصله من حلب ومولده في عينتاب (وإليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. وولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية ونظر السجون، وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة. من كتبه "عمدة القاري في شرح البخاري" أحد عشر مجلداً، و "البنية في شرح الهداية" ست مجلدات، في فقه الحنفية، وغيرها. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن نُجْد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)]. "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م). (٧/ ١٦٣)

(٢) العيني، أبو نُجْد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني. "البنية شرح الهداية". دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان. (الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م). (١/ ٣٣٢)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

المطلب الثاني: مفهوم الختان عند المالكية.

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخراشي المالكي^(١) رحمه الله: "الختان في الذكور وهو قَطْعُ الْجِلْدَةِ السَّائِرَةِ وَفِي النِّسَاءِ يُسَمَّى الْخِفَاضُ وَهُوَ قَطْعُ أَدْنَى جُزْءٍ مِنَ الْجِلْدَةِ الَّتِي فِي أَعْلَى الْفَرْجِ وَلَا يَنْهَكَ"^(٢).

المطلب الثالث: مفهوم الختان عند الشافعية.

وقال النووي^(٣) رحمه الله: "خِتَانُ الرَّجُلِ قَطْعُ الْجِلْدَةِ الَّتِي تُعْطِي الْحَشَقَةَ، وَفِي الْمَرْأَةِ قَطْعُ مَا يَنْطَلِقُ عَلَيْهِ الْإِسْمُ مِنَ الْجِلْدَةِ الَّتِي كَعُرْفِ الدِّيكِ فَوْقَ مَخْرَجِ الْبَوْلِ"^(٤).

(١) الخراشي: محمد بن عبد الله الخراشي المالكي أبو عبد الله: أول من تولى مشيخة الأزهر. نسبته إلى قرية يقال لها أبو خراش. كان فقيها فاضلا ورعا. أقام وتوفي بالقاهرة. من كتبه (الشرح الكبير على متن خليل) في فقه المالكية، و(منتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة) لابن حجر، في المصطلح، ونسخته في التيمورية. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)]. الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م). (٢٤٠/٦)

(٢) الخراشي، محمد بن عبد الله الخراشي المالكي أبو عبد الله. "شرح مختصر خليل للخراشي". دار الفكر للطباعة - بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ. (٤٨ / ٣)

(٣) النَّوَوِيُّ: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسنين بن حزام ابن محمد بن جماعة النَّوَوِيُّ محيي الدين أبو زكريا. ولد النَّوَوِيُّ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةِ ٦٣١ هـ وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِهَا الْمَسْتَوْتِينَ بِهَا. [السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي]. "طبقات الشافعية الكبرى". (بدون المدينة. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ) [٣٩٥ / ٨]

(٤) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ). "المجموع شرح المهذب". (بدون المدينة. دار الفكر. بدون السنة) [٣٠١ / ١]

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٠

المطلب الرابع: مفهوم الختان عند الحنابلة.

قال ابن القيم^(١) رحمه الله: "فختان الرجل هُوَ الحَرْفُ المستدير على أسْفَل الحِشْفَةِ. وأما ختان المرأة فَهِيَ جِلْدَةٌ كعرف الديك فوق الفرج فَإِذَا غَابَتْ الحِشْفَةُ فِي الفرج حَادَى ختانه ختانها فَإِذَا تحاذيا فقد التقيا كَمَا يُقَالُ التقى الفارسان إِذَا تحاذيا وَإِنْ لم يتضاما وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الخِتَانَ اسْمٌ للمحل وَهِيَ الجِلْدَةُ الَّتِي تبقى بعد القُطْعِ واسم للفِعْلِ وَهُوَ فعل الختان وَنُظِيرُ هَذَا السِّوَاكُ فَإِنَّهُ اسْمٌ لآلَةٍ الَّتِي يستاك بِهَا"^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣) رحمه الله حين سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَحْتَتِنُ أَمْ لَا؟ فَأَجَابَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَعَمْ تَحْتَتِنُ وَخِتَانُهَا أَنْ تَقْطَعَ أَعْلَى الْجِلْدَةِ الَّتِي كَعْرِفِ الدِّيكِ"^(٤).

(١) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن خريز الزرعيّ الدمشقيّ، شمس الدين أبو عبد الله ابن القيم الجوزية الحنبليّ (٦٩١-٧٥١) قال ابن رجب: "كان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى. والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعبودية، وله فيها اليد الطولى، وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك، وكان عالماً بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف، وإشاراتهم، ودقائقهم. له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى". [المغراوي، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي. "موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية". المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب. بدون السنة. (٢٩٣/٨)]

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ). "تحفة المودود بأحكام المولود". (دمشق. مكتبة دار البيان. الطبعة: الأولى، ١٣٩١ - ١٩٧١) [ص: ١٥٢]

(٣) تقدم ترجمته في (ص: ٨)

(٤) ابن تيمية. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ). "مجموع الفتاوى". (المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ٤١٦ هـ/ ١٩٩٥ م)

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢١

وبالنظر إلى أقوال العلماء فوجد أن المعنى الاصطلاحي للختان عند الفقهاء

الأربعة هو: أن الختان اسم للمحل وهي الجلدة التي تبقى بعد القطع واسم للفعل وهو

فعل الختان.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الثالث

آثار ختان المرأة في الحياة الزوجية

ومن دراستنا حول الأدلة على مشروعية الختان في الباب الثاني عرفنا أن الختان مشروع للذكر والأنثى، وعلى كل المسلمين والمسلمات تطبيق هذه الشريعة في حياتهم، سواء علموا حكمته أو لم يعلموا. وقد ذكر العلماء أن للختان فوائد متعددة وحكم بالغة. والختان شرعه الله للمرأة لما فيه من تخفيف الشهوة في المرأة، فإن المرأة إذا تركت على حالها اشتدت شهوتها، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رحمة الله عليه في هذه المسألة حيث يقول: "يوجد في نساء الكفار من الشدة لطلب الفساد والحرام ما لا يوجد في نساء المؤمنين، وذلك لحل الختان"^(٢). وجعل الله في الختان مصلحة الدين والدنيا. قال الإمام ابن القيم^(٣) رحمه الله: "الختان من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه لعباده ويكمل بها محاسنهم الظاهرة والباطنة فهو مكمل للفطرة التي فطرهم عليها ولهذا كان من تمام الحنيفية ملة إبراهيم. فما يُنكر أن يكون قطع هذا الطرف علما على

(١) سبقت ترجمته (ص: ١١)

(٢) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ). "الفتاوى الكبرى لابن تيمية" (بدون المدينة. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) [٢٧٣ / ١]

(٣) سبقت ترجمته (ص: ٣)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

قَالَ ابن عبد البر^(١) رحمه الله في شأن هذه الآية: قال قَتَادَةُ^(٢): "هُوَ

الِاخْتِتَانُ"^(٣).

٢. قال تعالى: {وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}^(٤)، قال الشيخ أبو الأشبال الزهيري:

"والكتاب وهو القرآن قد جاءنا بالقواعد الكلية فمثلا لو علمنا أن الختان فيه

الخير كل الخير للذكور والإناث، وأنه يضبط الشهوات عندهما"^(٥).

٣. وأمرنا الله بالامتثال له أمرا ونهيا حيث قال: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا

نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا}^(٦). ووجه الاستدلال أن الختان مما أمره الله ورسوله ﷺ

(١) ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر: من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاتة. يقال له حافظ المغرب، سولد بقرطبة. ورجل رحلات طويلة في غربي الاندلس وشرقيها. وولي قضاء لشبونة وشنترين. وتوفي بشاطبة. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (١٥٣/١٨)].

(٢) قَتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ بنِ قَتَادَةَ بنِ عَزْرِيذِ السَّدُوسِيِّ حَافِظُ الْعَصْرِ، قُدُوهُ الْمَفْسِرَيْنِ وَالْمَحْدِثَيْنِ، أَبُو الْحَطَّابِ السَّدُوسِيُّ، الْبَصْرِيُّ، الضَّرِيرُ، الْأَكْمَهُ. مَوْلَاهُ: فِي سَنَةِ سِتِّينَ وَتُوُفِيَ قَتَادَةُ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَمِائَةٍ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (٢٦٩/٥)].

(٣) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". المغرب. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. (سنة: ١٣٨٧ هـ). (٥٩ / ٢١)

(٤) الحج: ٧٧

(٥) الدكتورة مريم إبراهيم هندي. "ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء". بدون المدينة والسنة. (ص: ٨)

(٦) الحشر: ٧

سائر المسلمين والمسلمات، ومن امتثل هذا الأمر فقد أطاع الله ورسوله صلى الله

عليه وسلم.

ثانيا : الأدلة من السنة النبوية المطهرة

١. حديث سنن الفطرة.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ^(٢)، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ^(٣)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٤)،

(١) يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ الْمُؤَدِّن. رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ (خ) ، وداود بن حَالِدِ اللَّيْثِيِّ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، وَشَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (خ) ، رَوَى عَنْهُ: الْبَخَارِيُّ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ ، وَأَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ الْمَكِّيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ وَاوَةَ الرَّازِيِّ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَبَّانٍ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ". [الْمَزِّيُّ، يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ، أَبُو الْحِجَّاجِ، جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الرُّكَيْبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقِضَاعِيُّ الْكَلْبِيُّ. "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ". مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ - بَيْرُوتَ. (الطَبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٠هـ) (٤٩٧/٣١)]

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيُّ الرَّهْرِيُّ، ابْنُ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. الْحَافِظُ، الْكَبِيرُ، أَبُو إِسْحَاقَ الْقُرَشِيُّ، الرَّهْرِيُّ، الْعَوْفِيُّ، الْمَدِينِيُّ. حَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ قَاضِي الْمَدِينَةِ، وَعَنْ: قَرَاتِيهِ ابْنِ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ، وَعِدَّةٍ. رَوَى عَنْهُ: وَلَدَاهُ؛ يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، وَشُعْبَةُ، وَاللَّيْثُ - وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْهُ. وَكَانَ ثِقَةً صَدُوقًا، صَاحِبَ حَدِيثٍ. وَكَانَ تَوَفَّى سَنَةَ ١٨٣هـ. [الذَّهَبِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ قَائِمَاز. "سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ". مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ. بَدُونُ الْمَدِينَةِ. (الطَبْعَةُ الثَّلَاثَةُ، ١٤٠٥هـ) (٣٠٤/٨)]

(٣) ابن شهَاب: أعلم الحفاظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهَاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري المدني الإمام: ولد سنة ٥٠هـ، وحدث عن بن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك ومحمود بن الربيع وسعيد بن المسيب وأبي أمامة بن سهل وطبقتهم من صغار الصحابة وكبار التابعين. قال أبو داود: حديثه ألفان ومائتان. توفي في رمضان سنة ١٢٤هـ [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز. "تذكرة الحفاظ". دار الكتب العلمية بيروت-لبنان. (الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ) (٨٥/١)]

(٤) سبقت ترجمته (ص: ٤)

عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الفِطْرَةُ حَمْسٌ: الحِتَانُ،

وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ) ^(٢).

وفيه قال الحافظ ابن حجر ^(٣) رحمه الله: "وَأَمَّا شَرْحُ الْفِطْرَةِ فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ ^(٤):

"ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِطْرَةِ هُنَا السُّنَّةُ وَكَذَا قَالَهُ غَيْرُهُ قَالُوا وَالْمَعْنَى

أَنَّهَا مِنْ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ"، وَاسْتَشْكَلَ ابْنُ الصَّلَاحِ ^(٥) مَا ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ وَقَالَ: "مَعْنَى

(١) سبقت ترجمته (ص: ٣)

(٢) البخاري، مُجَدِّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. "صحيح البخاري" (الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم مُجَدِّدُ فُوَادِ عَبْدِ الْبَاقِي. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ) (٧/ ١٦٠ رقم ٥٨٨٩).

(٣) ابن حجر: أحمد بن علي بن مُجَدِّدِ الْكِنَانِيِّ الْعَسْقَلَانِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ، شَهَابُ الدِّينِ، ابْنُ حَجَرٍ: مِنْ أئِمَّةِ الْعِلْمِ وَالتَّارِيخِ. أَصْلُهُ مِنْ عَسْقَلَانَ (بِفِلَسْطِينَ) وَمَوْلَدُهُ سَنَةَ ٧٧٣ هـ وَوَفَاتَهُ سَنَةَ ٨٥٢ هـ بِالْقَاهِرَةِ. وَرَحَلَ إِلَى الْيَمَنِ وَالحِجَازِ وَغَيْرِهِمَا لِسَمَاعِ الشَّيْخِ. أَمَّا تَصَانِيفُهُ فَكثيرةٌ جَلِيلَةٌ، مِنْهَا (لِسَانَ الْمِيزَانِ) سِتَّةُ أَجْزَاءٍ، تَرَاجِمٌ، وَ(تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ) فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ الْحَدِيثِ، وَ(نَهْجَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَجْمَةِ الْفِكْرِ) فِي إِصْطِلَاحِ الْحَدِيثِ. [الرُّزْكَلِيُّ، خَيْرُ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُجَدِّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَارِسِ الدَّمِشْقِيِّ (المتوفى: ١٣٩٦ هـ). "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار/ مايو ٢٠٠٢ م) (١/ ١٧٨)]

(٤) الْخَطَّابِيُّ: أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَطَّابِ الْبُسْتِيِّ، الْخَطَّابِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. وُلِدَ: سَنَةَ بَضْعَ عَشْرَةَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ الْقُرَّابِيُّ: تُوِّفِيَ الْخَطَّابِيُّ بِبُسْتِ، فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِائَتَيْنِ وَثَلَاثِ مِائَةٍ. وَكَانَ قَدْ رَحَلَ فِي الْحَدِيثِ وَقِرَاءَةِ الْعُلُومِ، وَطُوفَ، ثُمَّ أَلَّفَ فِي فُنُونِ مِنَ الْعِلْمِ، وَصَنَّفَ، وَفِي شَيْئُوخِهِ كَثْرَةٌ، وَكَذَلِكَ فِي تَصَانِيفِهِ، مِنْهَا (شَرْحُ السُّنَنِ). [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدِّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ قَائِمَازِ الْذَهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٢٥/١٧)]

(٥) ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر النصرى الكردي الشهرزوري الشرخاني الملقب تقي الدين، الفقيه الشافعي؛ ومولده: في سنة ٥٧٧ هـ وتوفي سنة ٦٤٣ هـ. كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، قرأ الفقه أولاً على والده الصلاح ثم نقله والده إلى الموصل واشتغل بها مدة، وبلغني أنه كرر على جميع كتاب "المهذب" [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُجَدِّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ قَائِمَازِ الْذَهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء".

مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (١٤٣/٢٣)]

الْفِطْرَةَ بَعِيدٌ مِنْ مَعْنَى السُّنَّةِ لَكِنَّ لَعَلَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ سُنَّةٌ

الْفِطْرَةَ "وَتَعَقَّبَهُ النَّوَوِيُّ بِأَنَّ الَّذِي نَقَلَهُ الْخَطَّابِيُّ هُوَ الصَّوَابُ" (١) اهـ.

٢. حديث التقاء الختانين.

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُمْيَانَ (٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (٣) قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (٤) قَالَ:

(١) ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (بيروت. دار

المعرفة - ١٣٧٩) [٣٣٩/١٠]

(٢) الحسن بن سُمَيَّانَ بن عامر بن عبد العزيز ابن النعمان بن عطاء، الإمام، الحافظ، الثبوت، أبو العباس الشيباني الخراساني، النسوي، صاحب (المسند). ولد: سنة بضع وثمانين ومائتين، وروى عن: أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن يوسف البلخي، وقتيبة بن سعيد، وعدة. حدث عنه: إمام الأئمة ابن خزيمة، ويحيى بن منصور القاضي، ومحمد بن يعقوب بن الأحرم، وعدة. قال ابن حبان: حضرت ذفته في شهر رمضان سنة ٣٠٣ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة -

الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (١٦٠/١٤)]

(٣) أبو قُدَامَةَ السَّرْحَسِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْإِمَامِ، الْعَالِمِ، الْحَافِظِ، شَيْخِ الْإِسْلَامِ، أَبُو قُدَامَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بُرْدِ الْيَشْكُرِيِّ مَوْلَاهُمْ، السَّرْحَسِيُّ، نَزِيلُ نَيْسَابُورَ. سَمِعَ: سُمَيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَخَفْصَةَ بْنَ غِيَاثٍ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ. حَدَّثَ عَنْهُ: الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْقَبَائِي، وَجَعْفَرُ الْفَرَّائِي، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ، وَخَلَقَ كَثِيرًا. مَاتَ أَبُو قُدَامَةَ سَنَةَ ٢٤١ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة -

الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٤٠٥/١١)]

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، يَكْنَى أبا عَبْدِ اللَّهِ، وَوُلِيَ سَنَةَ إِحْدَى وَتَسْعِينَ وَمِائَةً، فَأَحْسَنَ السِّيْرَةَ فِي عَمَلِهِ الْأَوَّلِ، وَرَدَ عَلَى الْإِيْتَامِ أَمْوَالَهُمُ الَّتِي كَانَ مَعَاذَ قَدِ وَاوَاهَا عَلَيْهِمْ، وَحَجَرَ عَلَى مَعَاذِ بْنِ مَعَاذٍ وَتَغَيَّبَ مَعَاذَ مِنْهُ، وَخَرَجَ إِلَى بَغْدَادَ، وَعَزَلَ الْأَنْصَارِي فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتَسْعِينَ وَمِائَةً، وَوُلِيَ الرَّشِيدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَوَّارٍ عَبْدَ اللَّهِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ. [أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الصَّبَّيِّ الْبَغْدَادِيِّ]. "أخبار

القضاة". المكتبة التجارية الكبرى - مصر. (الطبعة الأولى، ١٣٦٦ هـ). (١٥٥/٢)]

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ^(١) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ^(٢) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ^(٣) عَنْ أَبِي

مُوسَى^(٤) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا

التقى الختانان فقد وجب الغسل)^(٥)

(١) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْحَافِظُ، مُحَدِّثُ الْبَصْرَةِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ، الْفَرَزْدُوسِيُّ. حَدَّثَ عَنْ: الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، وَأُخْتِهِ؛ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، وَأَبِي مَجَلَزٍ، حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ جُرَيْجٍ، وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَشُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ طَهْمَانَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الْذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣٦٣/٦)]

(٢) حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الْفَقِيهَ، أَبُو نَصْرِ الْعَدَوِيُّ الْبَصْرِيُّ. وَثَقَّهُ: ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ. مَاتَ فِي وِلَايَةِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الْعِرَاقِ. وَأَنَّهُ بَقِيَ إِلَى قَرْنِ سَنَةِ ١٢٠ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الْذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣١١/٥)]

(٣) أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كِلَابِ بْنِ دُهْمَانَ بْنِ غَنَمِ بْنِ ذُهَلِ بْنِ هَمِيمِ بْنِ ذُهَلِ بْنِ هُخَيْيِّ بْنِ بَلِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَافِ بْنِ ثُصَاعَةَ وَأَسْمُ أَبِي بُرْدَةَ هَانِيٍّ، وَلَهُ عَقَبٌ، وَهُوَ خَالُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ مَعَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَأَبِي مَعْشَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ. مَاتَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. [ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي. "الطبقات الكبرى". دار صادر - بيروت. (الطبعة الأولى، ١٩٦٨ م) (٤٥١/٣)]

(٤) أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ ابْنِ سُلَيْمِ بْنِ حَضَّارِ بْنِ حَرْبِ. الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَسْلَمَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمَ مَعَ أَهْلِ السَّفِينَتَيْنِ بَعْدَ فَتْحِ حَيْبَرَ بِثَلَاثٍ، فَفَسَمَ هُمْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَابْنَ الْبَصْرَةِ لِعَمَرَ، وَعُمَّانَ، وَوَلِيَّ الْكُوفَةِ، وَبِهَا مَاتَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الْذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣٩٨/٢)]

(٥) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُست. "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". (بيروت. مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) (٣/٤٥٧ (رقم: ١١٨٣))

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

والتنانان: هما موضع القطع عند الذكر وعند الأنثى، ولم يقل: إذا التقى ختان

الرجل مع فرج المرأة فقد وجب الغسل، بل قال: (إذا التقى الختانان) دليل على

مشروعية الختان عند الرجل وعند المرأة على السواء. مما يدل على مشروعيته عند

الإناث كما فهم ذلك أهل العلم كأحمد بن حنبل وغيره، ونقله عنهم ابن

قدامة^(١) في كتاب المغني كتاب الطهارة، قال: "فيه بيان أن النساء كن يحنطن"^(٢).

٣. حديث أم عطية الأنصارية في ختان الأنثى

هو حديث في غاية الأهمية، وكانت خاتنة بالمدينة، قال لها النبي عليه الصلاة

والسلام عندما قدم المدينة: (يا أم عطية! إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي)^(٣).

قال العظيم آبادي^(٤) رحمه الله: "وفي حديث أم عطية أشمي ولا تنهكي شبهة

(١) ابن قدامة: الشيخ، الإمام، القدوة، العلامة، المجتهد، شيخ الإسلام، موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي، الصالح، الحنبلي، صاحب (المغني). مؤلده: سنة ٥٤١هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. سير

أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (١٧٧/٢٤٢)]

(٢) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. "المغني لابن قدامة" (مكتبة القاهرة. الطبعة: بدون طبعة) [٦٤ / ١]

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "سنن أبي داود". (دار الرسالة العالمية. الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩) [٥٤١/٧] (رقم الحديث: ٥٢٨١) قال الألباني: "حديث صحيح"

(٤) العظيم آبادي: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي: علامة بالحديث، هندي. (٠٠٠ - بعد ١٣١٠ هـ). من تصانيفه (عون المعبود على سنن أبي داود) أربعة أجزاء، و(القول المحقق) في الحديث. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي. "الأعلام". بدون المدينة، دار العلم للملايين. (الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م) (٣٩ / ٦)]

الْقَطْعَ الْيَسِيرَ بِإِثْمَامِ الرَّائِحَةِ وَالْتَهَكُ الْمُبَالِغَةَ فِيهِ أَيِ اقْطَعِي بَعْضَ التَّوَاةِ وَلَا

تَسْتَأْصِلِيهَا"^(١) اهـ.

٤. التصريح بأن الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء.

أَحْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ^(٢)، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ^(٣)، ثنا عَبْدَانُ^(٤)،

ثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ^(٥)،

(١) العظيم آبادي، مُجَدُّ أَشْرَفُ بْنُ أَمِيرِ بْنِ عَلِي بْنِ حَيْدَرَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، شَرَفَ الْحَقِّ، الصَّدِيقِي، الْعَظِيمِ

آبَادِي. "عون المعبود شرح سنن أبي داود". دار الكتب العلمية-بيروت. (طبعة الثانية، ١٤١٥ هـ). (١٢٣/١٤)

(٢) الإمام أحمد بن محمد بن عبد الله بن الحارث الأصبهاني، المقرئ التحوي، الأديب، الفقيه، المحدث، الزاهد،

الثقة. حَدَّثَ عَنْ: أَبِي الشَّيْخِ بْنِ حَيَّانَ، وَأَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَبَّابِ، وَطَائِفَةٍ. حَدَّثَ عَنْهُ: الْبَيْهَقِيُّ،

وَأَخْرَجُوهُ. مَاتَ: فِي رَجَبِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٤٣٠ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز

الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ) (٥٣٩/١٧)]

(٣) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الصَّادِقُ، مُحَدِّثُ أَصْبَهَانَ، الْمَعْرُوفُ بِأَبِي

الشَّيْخِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. وُلِدَ سَنَةَ ٢٧٤ هـ. نَفَقَ هَامُونًا، صَنَّفَ التَّفْسِيرَ وَالْكَتُبَ الْكَثِيرَةَ فِي الْأَحْكَامِ وَعَدَّ

ذَلِكَ. قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: تُوُفِيَ فِي سَلْحِ الْحَرَمِ سَنَةَ ٣٦٩ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان

بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥

م) (٢٧٩/١٦)]

(٤) عَبْدَانُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ مَيْمُونًا. الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، مُحَدِّثُ مَرْوَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

الْأَزْدِيُّ. وُلِدَ: سَنَةَ نَيْفٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً. وَكَانَ ثِقَّةً، مُجَدِّدًا. تُوُفِيَ عَبْدَانُ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ،

عَنْ سِتِّ وَسَبْعِينَ سَنَةً. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام

النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٢٧٠/١٠)]

(٥) أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ فَرُوحِ الْوَزَّانِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّقِيِّ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، كَانَ يَزِنُ الْقَطْنَ فِي الْوَادِي. رَوَى عَنْ:

أَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَزَارِيِّ، وَالْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْقَلَانَسِيِّ الدَّمَشْقِيِّ. رَوَى عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ

مَاجَةَ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ ثِقَةً. وَذَكَرَهُ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَانَ، وَقَالَ: مَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٢٤٩ هـ. [المزني، الحافظ

المتقن جمال الدين أبي الحجاج يوسف. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". مؤسسة الرسالة. (الطبعة الرابعة

١٤٠٦ هـ). (٤٩١/٣)]

ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ^(١)، ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ^(٣)، عَنْ

عِكْرَمَةَ^(٤)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْحَتَانُ سَنَةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرَمَةٌ

لِلنِّسَاءِ)^(٥).

(١) الوليد بن الوليد بن زيد العنسي الدمشقي القلانسى، أبو العباس. عن ابن ثوبان، والأوزاعي. وعنه الذهلي، وعباس الترقفي، وجماعة. قال أبو حاتم: صدوق. من أهل دمشق، حدث عن: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وسعيد بن بشير ومُحَمَّد بن المهاجر والأوزاعي، روى عنه: إسماعيل بن عبد الرحمن الكتاني الدمشقي والعباس بن الوليد بن صبح وأيوب بن مُحَمَّد الزوان. [ابن عساکر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله. "تاريخ دمشق". دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. (عام النشر: ١٤١٥ هـ). (٣٠٥/٦٣)]

(٢) ابْنُ ثَوْبَانَ: الشَّيْخُ، الْعَالِمُ، الرَّاهِدُ، الْمِخْدَثُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ الْعَنْسِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ. وُلِدَ: فِي خُدُودِ سَنَةِ ٨٠ هـ. وَحَدَّثَ عَنْ: خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، وَشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ، وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، وَعَدَّة. حَدَّثَ عَنْهُ: الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَعَدَّة. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَلَيْتَهُ مَرَّةً. وَمَاتَ: فِي سَنَةِ ١٦٥ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣١٤/٧)]

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ الْإِمَامُ، الْقُدْوَةُ، الصَّادِقُ، بَقِيَّةُ الْأَعْلَامِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التُّرَشِيُّ الْمَدِينِيُّ. وَكَانَ عَجَلَانَ مَوْلَى لِقَاطِمَةَ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وُلِدَ: فِي خِلَافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. وَحَدَّثَ عَنْ: أَبِيهِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرِ الْأَعْرَجِ، وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ. حَدَّثَ عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَخَلْقٌ كَثِيرٌ. وَمَاتَ ابْنُ عَجَلَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣٢٢/٦)]

(٤) عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ عَمْرُو بْنِ هِشَامِ الْمُخَزُومِيِّ ابْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَفْقَةَ بْنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَانَ مَحْمُودَ الْبَلَاءِ فِي الْإِسْلَامِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ: نَزَلَ عِكْرَمَةُ يَوْمَ الْيَوْمِوكِ، فَقَاتَلَ قِتَالًا شَدِيدًا، ثُمَّ اسْتُشْهِدَ، فَوَجِدُوا بِهِ بَضْعًا وَسَبْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ، وَرُمِيَةً. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذَّهَبِيِّ. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة-الرياض. (الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) (٣٢٤/١)]

(٥) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي. "السنن الكبرى". دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. (الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م). (٥٦٣/٨). رقم الحديث: ١٧٥٦٥) قال البيهقي: "هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَالْمَحْفُوظُ مُؤَوَّفٌ".

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

قال الصنعاني^(١) رحمه الله: "الختان سنة للرجال) أي طريقة من طرائقهم

المشروعة ولا دليل في هذا على أنه سنة ولا واجب لأن السنة في مقابلة الواجب

اصطلاح جديد لا يفسر به كلام الرسول ﷺ وتقدم الكلام هل سنة أو واجب،

قال الرازي: وحكمته أن الحشفة قوية الحس ما دامت مستوره بالقلفة يقوي بها

اللذة عند المباشرة فإذا قطعت صلبت الحشفة فضعفت اللذة وهو اللائق بشرعنا

فقليل اللذة لا قطعها توسط بين الإفراط والتفريط. (ومكرمة للنساء) أي إكرام

في حقهن وحكمة فيهن" ^(٢)

إن هذه الأحاديث الواردة في الختان تدل على أن الختان من سنن الفطرة والدين

وأصل الخلق، ولا يجوز ادعاء أن هذه الأدلة خاص بالرجال دون النساء؛ بل جاء النص

على ختان المرأة في أحاديث ٣، ٢، و ٤. بل قد حُص ختان الإناث بمحدث أم عطية.

(١) الصنعاني: مُجَدِّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُجَدِّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأصله بالأمير: مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن. ولد بمدينة كحلان، ونشأ وتوفي بصنعاء (١٠٩٩ - ١١٨٢ هـ = ١٦٨٨ - ١٧٦٨ م). من كتبه (سبل السلام، شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلاني). [الزركلي، خير الدين بن محمود بن مُجَدِّد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)]. "الأعلام".

بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م (١/ ٥٥٨)]

(٢) الصنعاني، مُجَدِّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُجَدِّد الحسني. "التنوير شرح الجامع الصغير". مكتبة دار السلام،

الرياض. (الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م). (٤٨/٦).

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثالث

حكم ختان المرأة

وإذا علمنا أن ختان المرأة شريعة من شرائع الإسلام، ومما يلي بيان حكم ختان

المرأة عند الفقهاء الأربعة:

١. حكم ختان المرأة عند الحنفية

قال أبو المعالي المرغيناني^(١) رحمه الله: "اختلفت الروايات في ختان النساء؛ ذكر في بعضها أنها سنة، وهكذا حكى عن بعض المشايخ، وذكر شمس الأئمة الحلواني^(٢) رحمه الله: "أن ختان النساء مكرومة"^(٣).

(١) أبو المعالي: محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري المرغيناني، برهان الدين: من أكابر فقهاء الحنفية. عدّه ابن كمال باشا من المجتهدين في المسائل. وهو من بيت علم عظيم في بلاده. ولد بمرغينان (من بلاد ما وراء النهر سنة ٥٥١ هـ وتوفي ببخارى سنة ٦١٦ هـ. من كتبه (ذخيرة الفتاوى) خمسة أجزاء، والمحيط البرهاني) أربع مجلدات [ثم طبع] في الفقه. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي. "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م) (٧/ ١٦١)]

(٢) الحلواني: أحمد بن عبد العزيز الحلواني البخاري، الإمام. قال في "الجواهر": "تفقه عليه علي بن عبيد الله الخطيبي. ثم أظنه ابن الإمام شمس الأئمة عبد العزيز الحلواني. رحمه الله تعالى. [الغزي، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (المتوفى: ١٠١٠ هـ). "الطبقات السنية في تراجم الحنفية". الرياض. (الطبعة الأولى ١٩٨٣ م). (١/ ١١٣)]

(٣) أبو المعالي، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي. "المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه". دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. (الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م). (٥/ ٣٧٥)

٢. حكم ختان المرأة عند المالكية

قال ابن عبد البر رحمه الله^(١) في التمهيد: "الْحِتَانُ مِنْ مُؤَكَّدَاتِ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ

وَمِنْ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَرَوَى عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٢) أَنَّهَا كَانَتْ تَخْفِضُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ

وَرَوَى حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ^(٣) عَنِ ابْنِ أَبِي الْمَلِيحِ عَنِ أَبِيهِ^(٤) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ^(٥)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْحِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ)^(٦)

(١) سبقت ترجمته (ص: ٢٣)

(٢) سبقت ترجمته (ص: ٥)

(٣) حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ بْنِ نُورِ بْنِ هُبَيْرَةَ النَّخَعِيُّ ابْنُ شَرَاهِيلَ بْنِ كَعْبِ، الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، مُفْتِي الْكُوفَةِ مَعَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْقَاضِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى، أَبُو أَرْطَاةَ النَّخَعِيُّ، الْكُوفِيُّ، الْفَقِيهُ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صَدُوقٌ، مُدَلِّسٌ. وَمَاتَ بِالرِّيِّ، سَنَةَ ١٤٥ هـ. [الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). (٦٨/٧)].

(٤) أَبُو الْمَلِيحِ الْهَدَلِيُّ وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، وَكَانَ ثِقَةً، وَلَهُ أَحَادِيثٌ، رَوَى عَنْهُ أُبَيْدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَتُوفِّيَ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَةً قَالَ: وَأَحْبَبْتَنِي رَجُلًا مِنْ وَلَدِ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: مَاتَ أَبُو الْمَلِيحِ قَبْلَ الْحَسَنِ بِسَنَةٍ أَوْ نَحْوِهَا قَالَ: وَشَهِدَ الْحَسَنُ جَنَازَتَهُ. [ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي. "الطبقات الكبرى". دار صادر-بيروت. (الطبعة الأولى ١٩٦٨ م) (٢١٩/٧)]

(٥) شَدَّادُ بْنُ أَوْسِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْذَرِ بْنِ أَخِي حَسَانَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، يَكْنَى أَبُو يَعْلَى، نَزَلَ الشَّامَ بِنَاحِيَةِ فِلَسْطِينَ وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. وَقِيلَ: بَلْ تُوْفِيَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ. وَقِيلَ: بَلْ تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِينَ. قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِي الرَّجُلَ الْعِلْمَ وَلَا يُؤْتِيهِ الْحِلْمَ، وَيُؤْتِيهِ الْحِلْمَ وَلَا يُؤْتِيهِ الْعِلْمَ، وَإِنَّ أَبَا يَعْلَى شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ مِمَّنْ آتَاهُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَالْحِلْمَ." [ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". دار الجيل، بيروت. (الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ). (٢/٦٩٥)]

(٦) سبق تخريجه (ص: ٣٠)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وَاحْتَجَّ مَنْ جَعَلَ الْخِتَانَ سُنَّةً بِحَدِيثِ أَبِي الْمَلِيحِ".^(١) اهـ

٣. حكم ختان المرأة عند الشافعية

ذكر النووي رحمه الله^(٢) في كتابه المجموع: ورأي المذهب الصحيح المشهور الذي نص عليه الشافعي رحمه الله وقطع به الجمهور، أنه واجب على الرجال والنساء ودليل ذلك قول ربنا سبحانه: {أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} ^(٣)، والآية صريحة في الأمر باتباعها خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام وأن كل ما فعله واجب علينا إلا ما قام الدليل على أنه سنة كالسواك ونحوه، وقد نقل الخطابي^(٤) أن خصال الفطرة كانت واجبة على إبراهيم عليه السلام هذا أولاً وثانياً لو كان الختان سنة مستحبة لما كشفت العورة المحرم كشفها لأجله، والختان قطع عضو سليم فلو لم يجب لم يجر كقطع الأصبع، فإن قطعها إذا كانت سليمة لا يجوز إلا إذا وجب القصاص. ثم ذكر رحمه الله: "أن الواجب في ختان الرجل قطع الجلد التي تغطي الحشفة بحيث تنكشف الحشفة كلها، والواجب في المرأة قطع ما يطلق عليه

(١) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". المغرب. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. (عام النشر: ١٣٨٧ هـ). (٢١/٥٩)

(٢) سبقت ترجمته (ص: ١٩)

(٣) النحل: ١٢٣

(٤) سبقت ترجمته (ص: ٢٥)

الاسم في الجلدة التي كعرف الديك فوق مخرج البول ويستحب أن يقتصر في

المرأة على شيء يسير ولا يبالغ في القطع، واستدلوا لذلك بحديث أم عطية التي

كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي ﷺ: (لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة

وأحب إلى البعل)^(١) اهـ^(٢).

٤. حكم ختان المرأة عند الحنابلة

قال البهوتي الحنبلي رحمه الله^(٣): وَيَجِبُ خِتَانُ ذَكَرٍ وَأُنْثَى لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ أَسْلَمَ (أَلْقِ عَنكَ شَعْرَ الْكُفْرِ وَاحْتَتِنِ)^(٤) وَفِي الْحَدِيثِ (احْتَتِنَ

إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً)^(٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبَحَارِيِّ وَقَالَ

(١) سبق تخريجه (ص: ٥)

(٢) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ). "المجموع شرح المهذب". (بدون المدينة. دار الفكر. بدون السنة). (ج ١ ص ٣٤٩)

(٣) البهوتي: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي: شيخ الحنابلة بمصر في عصره. نسبته إلى (بھوت) في غربية مصر. ولد سنة ١٠٠٠هـ وتوفي سنة ١٠٥١هـ. له كتب، منها (الروض المربع شرح زاد المستقنع المختصر من المقنع) فقه، و(كشاف القناع عن متن الإقناع للحجاوي) أربعة أجزاء، فقه. [الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ). "الأعلام". (بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م) (٧/٣٠٧)]

(٤) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. "سنن أبي داود". بدون المدينة. دار الرسالة العالمية. (الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م). (١/٢٦٧ رقم الحديث ٣٥٦)

(٥) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. "صحيح البخاري". بدون المدينة. دار طوق النجاة. (الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ) (٤/١٤٠ رقم الحديث: ٦٢٩٨)

تَعَالَى {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} (١) وَلَا تَأْتَهُ مِنْ شِعَارِ

الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ وَاجِبًا كَسَائِرِ شِعَارِهِمْ. وَقَالَ أَحْمَدُ: "كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُشَدِّدُ فِي

أَمْرِهِ حَتَّى قَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا حَجَّ لَهُ وَلَا صَلَاةٌ". وَفِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: (إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ) (٢) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَخْتَنْنَ،

وَلِأَنَّ هُنَاكَ فُضْلَةً فَوَجِبَ إِزَالَتُهَا كَالرَّجُلِ" (٣).

وذكر ابن قدامة المقدسي (٤) في كتاب المغني: "فأما الختان فواجب على الرجال

ومكرمة في حق النساء وليس بواجب عليهن، هذا قول كثير من أهل العلم. ثم

ذكر رحمه الله: "يشرع الختان في حق النساء، قال أبو عبد الله وحديث النبي

ﷺ (إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ) (٥) فيه بيان أن النساء كن يختتن وحديث

وحديث عمر أن ختانة ختنت " (٦) اهـ.

(١) النحل: ١٢٣

(٢) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبان. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". بدون المدينة.

مؤسسة الرسالة. (الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م). (٤٣/١٥١ رقم الحديث: ٢٦٠٦٧)

(٣) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي. "كشاف القناع عن متن

الإقناع". وزارة العدل. المملكة العربية السعودية. (الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م). (١/١٧٨)

(٤) سبقت ترجمته (ص: ٢٨)

(٥) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبان. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". بدون المدينة.

مؤسسة الرسالة. (الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م). (٤٣/١٥١)

(٦) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي.

الحنبلي. "المغني". مصر. مكتبة القاهرة. بدون السنة. (١/٦٤)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

إذن في المذهب روايتان عن الإمام أحمد، القول بوجوب الختان على المرأة والقول
باسحابه، ولكن الصحيح والمشهور في المذهب القول الأول يعني وجوب الختان
على المرأة.

ومن أقوال الفقهاء في المذاهب الأربعة السابقة وجدنا أنهم اختلفوا في حكم

ختان المرأة بعد اتفاقهم على مشروعيتها على قولين:

القول الأول: **وُجُوبُ الْخِتَانِ عَلَى الْمَرْأَةِ.**

وهذا قول الشافعية والحنابلة على الصحيح من المذهب، وأدلتهم:

١. قال الله تعالى: { **ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا** }^(١). ووجه الاستدلال

من الآية أن الله أمرنا باتباع ملة إبراهيم عليه الصلاة والسلام والختان من ملته

بدليل ما أخرجه البخاري ومسلم: (اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة)^(٢). فإذا

الختان من ملته التي أمرنا باتباعها فهو واجب.

(١) النحل: ١٢٣

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. "صحيح البخاري". بدون المدينة. دار طوق النجاة. (الطبعة الأولى،

١٤٢٢هـ) (٤/١٤٠)

٢. ما أخرجه الإمام أحمد عن عُثَيْمِ بْنِ كَلَيْبٍ^(١) عن جده أنه جاء إلى النبي صلى

الله عليه وسلم فقال: قد أسلمت قال: ألق عنك شعر الكفر يقول احلق

وأخبرني آخر معه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لآخر: (ألق عنك شعر

الكفر واختنن)^(٢).

القول الثاني: اسحباب الختان للمرأة.

إن الختان لا يَجِبُ فِي حَقِّ النِّسَاءِ، وهذا قول الحنفية^(٣) والمالكية^(٤) وقول بعض

الشَّافِعِيَّةِ^(٥).

(١) عثيم بن كثير بن كليب أورده ابنُ شاهين في الصحابة، ورواه عن الواقدي، عن مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَثِيمِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ كَلَيْبِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ مِنْ عَرْفَةِ بَعْدَ أَنْ غَابَتِ الشَّمْسُ. ورواه غيره، عن الواقدي، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنِيبٍ، عَنْ عَثِيمِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ حَدِيثًا آخَرَ، وَلَعَلَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَثِيمِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ كَلَيْبٍ، فَصَحَّفَ عَنْ بَابِنَ، لِأَنَّ الصَّحَابِيَّ فِيهِ كَلَيْبٌ. [ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الشَّيْبَانِيِّ الْجَزْرِيِّ، عَزَّ الدِّينَ

ابن الأثير. "أسد الغابة في معرفة الصحابة". دار الكتب العلمية. (الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ). (٣/٥٩٣)]

(٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "سنن أبي داود". (دار الرسالة العالمية. الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩) (١/٢٦٧ رقم الحديث ٣٥٦)

(٣) أبو المعالي، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي. "المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه". دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. (الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م). (٥/٣٧٥)

(٤) أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعدي العدوي، "حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني" دار الفكر - بيروت. (سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م). (٢/٤٠٧)

(٥) ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (بيروت. دار المعرفة - ١٣٧٩) [١٠/٢٥٣]

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وهذا رواية عن الإمام أحمد^(١) واختار هذا القول ابن قدامة^(٢) وهو اختيار اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة^(٣) وابن سعدي رحمه الله^(٤).

وقال ابن عثيمين^(٥) رحمه الله: "وأقرب الأقوال: أنه واجب في حَقِّ الرِّجَالِ، سُنَّةٌ فِي حَقِّ النِّسَاءِ. ووجه التَّفْرِيقِ بينهما: أنه في حَقِّ الرِّجَالِ فيه مصلحة تعود إلى شرط من شُرُوطِ الصَّلَاةِ وهي الطَّهَارَةُ، لِأَنَّهُ إِذَا بَقِيَتْ هَذِهِ الْجِلْدَةُ، فَإِنَّ الْبَوْلَ إِذَا خَرَجَ مِنْ ثُقْبِ الْحَشْفَةِ بَقِيَ وَتَجَمَّعَ، وَصَارَ سَبَبًا فِي الْإِحْتِرَاقِ وَالْإِلْتِهَابِ، وَكَذَلِكَ كَلَّمَا تَحَرَّكَ، أَوْ عَصَرَ هَذِهِ الْجِلْدَةَ خَرَجَ الْبَوْلُ وَتَجَسَّسَ بِذَلِكَ. وَأَمَّا فِي حَقِّ الْمَرَأَةِ

- (١) ابن مفلح، أبو عبد الله مُجَدِّدُ بِنِ مَفْلَحِ الْمَقْدِسِيِّ. "الفروع وتصحيح الفروع". بيروت. دار الكتب العلمية. (سنة النشر ١٤١٨). (٣٣/١).
نهج السلف
- (٢) ابن قدامة، أبو مُجَدِّدُ مَوْفِقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ أَحْمَدَ بِنِ مُجَدِّدِ بِنِ قَدَامَةَ الْجَمَاعِيِّ الْمَقْدِسِيِّ ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ. "المغني". مصر. مكتبة القاهرة. بدون السنة. (١١٥/١).
- (٣) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش. "فتاوي اللجنة الدائمة". الرياض. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - بدون السنة. (١١٣/٥).
- (٤) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. "المختارات الجلية من المسائل الفقهية". دار الآثار القاهرة. (الطبعة الأولى ٢٠٠٥). (ص ١٦).
- (٥) ابن عثيمين: هو أبو عبد الله مُجَدِّدُ بِنِ صَالِحِ بِنِ مُجَدِّدِ بِنِ سَلِيمَانَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ عَثْمَانَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ أَحْمَدَ بِنِ مَقْبَلِ بِنِ مَقْبَلِ بِنِ آلِ مَقْبَلِ بِنِ آلِ رَيْسِ الْوَهْبِيِّ التَّمِيمِيِّ، وَجَدَهُ الرَّابِعَ عَثْمَانَ أَطْلَقَ عَلَيْهِ عَثِيمِينَ فَاشْتَهَرَ بِهِ، وَهُوَ مِنْ فَخْدِ وَهْبِهِ مِنْ تَمِيمِ نَزَحَ أَجْدَادُهُ مِنَ الْوَشْمِ إِلَى عَنِيْزَةَ. كَانَ مَوْلَدُهُ فِي لَيْلَةِ ٢٧ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ عَامَ ١٣٤٧هـ، فِي مَدِينَةِ عَنِيْزَةَ - إِحْدَى مَدَنِ الْقَصِيمِ - بِالْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ. وَفَاتَهُ قَبِيلَ مَغْرَبِ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ ١٥ مِنْ شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ ١٤٢١هـ بِمَدِينَةِ جَدَةَ بِالْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ.

فغاية فائدته: أنه يُقَلَّل من عُلمتها، أي: شهوتها، وهذا طلب كمال، وليس من

باب إزالة الأذى^(١).

استدل أصحاب القول الثاني بالأثر والنظر:

وأما الأثر: عن شداد بن أوس^(٢) عن النبي ﷺ قال: (الختان سنة للرجال

مكرمة للنساء)^(٣).

ومن النظر: أن حاجة الرجال للختان أعظم من حاجة النساء لأنه في حقهم له

مصلحه تعود على شرط من شروط الصلاة وهي الطهارة لأن القلفة إذا لم تقطع فإن

البول يبقى بها ويتنجس بها المصلي عند الحركة وقالوا لا يجب على الأثنى لعدم الأمر في

حقها^(٤).

(١) ابن عثيمين، مُجَد بن صالح بن مُجَد العثيمين. "الشرح الممتع على زاد المستقنع". المملكة العربية السعودية. دار

ابن الجوزي. (الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ). (١/١٦٥).

(٢) سبق ترجمته (ص: ٣٣)

(٣) سبق تخريجه (ص: ٣٠)

(٤) ابن عثيمين، مُجَد بن صالح بن مُجَد العثيمين. "الشرح الممتع على زاد المستقنع". المملكة العربية السعودية. دار

ابن الجوزي. (الطبعة الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ). (١/١٦٥) وانظر أيضا: المختارات الجليلة ص ١٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٤١

وخلاصة هذه الأقوال: أن الفقهاء اتفقوا على أن الختان في حق الإناث مشروع،

ولكنهم اختلفوا في الوجوب أو الاستحباب، ولم يقل منهم أحد: عادة سيئة قبيحة يجب

محاربتها.

والراجح من الأقوال والعلم عند الله هو القول الثاني وذلك لأن هذا القول فيه

جمعاً بين الأدلة وإعمالاً لها وهذا أمر مطلوب كما هو معلوم، ثم إن إيجابه على النساء لا

مصلحة فيه إلا تقليل الشهوة وهذه علة كمالية لا يطالب الشرع بها.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الرابع

وقت الحتان للمرأة

تحدث الفقهاء في كتبهم عن وقت الحتان دون تفريق بين وقت الحتان للذكر، ووقت الحتان للأنثى، والظاهر أن كلامهم يشمل الاثنين معا. ومما يلي بيان تحديد وقت الحتان للمرأة:

أولاً: وقت الحتان للمرأة عند من يقول بالوجوب

وقد ذهب الشافعية^(١) والحنابلة^(٢) إلى أن وقت الحتان الذي يصبح فيه واجباً على النساء ما بعد البلوغ، لأن الحتان من حكمته الطهارة وهي لا تجب قبل البلوغ، ويستحب في الصغر في سن التمييز لأنه أسرع في البرء. قال النووي: قال صاحب الحاوي^(٣):

(١) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ). "المجموع شرح المهذب". (بدون المدينة. دار الفكر. بدون السنة). [ج ١ ص ٣٥٢]

(٢) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي. "الروض المربع شرح زاد المستقنع مع حاشية الروض المربع". مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع. (الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٥هـ). (ج ١ ص ١٦١)

(٣) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي. كان من رجال السياسة البارزين في الدولة العباسية وخصوصاً في مرحلتها المتأخرة. صاحب الحاوي والإقناع في الفقه وأدب الدين والدنيا والتفسير ودلائل النبوة والأحكام السلطانية وقانون الوزارة وسياسة الملك وغير ذلك. مات في يوم الثلاثاء شهر ربيع الأول سنة ٤٠٥هـ. [السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي. "طبقات الشافعية الكبرى". هجر للطباعة والنشر والتوزيع. بدون المدينة. (الطبعة الثانية ١٤١٣هـ). (٢٦٧/٥)]

"يُسْتَحَبُّ أَنْ تُحْتَمَلَ الْجَارِيَةُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ لِخَيْرٍ وَرَدَّ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا لَا يَحْتَمَلُهُ فَيُؤَخِّرُهُ حَتَّى يَحْتَمَلَهُ، فَإِنْ حَتَّنَهَا قَبْلَ الْيَوْمِ السَّابِعِ كُرْهًا. فَإِنْ أَخَّرَ عَنِ السَّابِعِ أُسْتُحِبَّ خِتَانُهُ فِي الْأَرْبَعِينَ: فَإِنْ أَخَّرَ أُسْتُحِبَّ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ وَأَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهُ يَجُوزُ خِتَانُهُ فِي الصِّغَرِ وَلَا يَجِبُ لَكِنْ يُسْتَحَبُّ هُوَ الْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْجُمْهُورُ: وَفِي السَّمَالَةِ وَجْهٌ أَنْ يَجِبُ عَلَى الْوَلِيِّ خِتَانُهُ فِي الصِّغَرِ لِأَنَّهُ مِنْ مَصَالِحِهِ فَوَجِبَ" (١).

ثانيا: وقت الختان للمرأة عند من يقول بالاستحباب

وفي فقه المالكية (٢) أن الوقت المستحب للختان ما بين العام السابع إلى العاشر. وأما الحنفية (٣) فمسألة وقت الختان عندهم سبع سنين وأقصاه اثنا عشر سنة. قال ابن نجيم (٤) رَحِمَهُ اللهُ:

(١) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ). "المجموع شرح المهذب". (بدون المدينة. دار الفكر. بدون السنة). [ج ١ ص ٣٠٣]

(٢) الخرشى، الإمام محمد بن عبد الله بن علي الخرشى المالكي. "حاشية الخرشى على مختصر خليل". دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان. (الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ/١٩٩٧م). (ج ٣ ص ٤١٢)

(٣) الحصكفي، محمد علاء الدين بن علي. "الدر المختار". دار الفكر للطباعة. بيروت - لبنان. (سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). (ج ٧ ص ٣٤٢)

(٤) ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، فقيه حنفي مصري. له تصانيف، منها (البحر الرائق في شرح كنز الدقائق) فقه، وكانت ولادته في سنة ٩٢٦هـ، ووفاته في سنة ٩٧٠هـ. [تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي. "الطبقات السنية في تراجم الحنفية". بدون السنة والمدينة. (١/٢٨٩)]

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

"(وَوَقْتُهُ سَبْعُ سِنِينَ) أَيَّ وَقْتِ الْخِتَانِ سَبْعُ سِنِينَ وَقِيلَ لَا يُخْتَنُ حَتَّى يَبْلُغَ، وَقِيلَ أَقْصَاهُ
اثنًا عَشَرَ سَنَةً وَقِيلَ تِسْعَ سِنِينَ وَقِيلَ وَقْتُهُ عَشْرُ سِنِينَ"^(١).

قال أسامة سليمان^(٢) حفظه الله: "ويكره الختان في اليوم السابع عند بعض
الفقهاء لما فيه من تشبه باليهود الذي يختنون أبناءهم في اليوم السابع، وفي صحيح
البخاري أن ابن عباس أخبر أن النبي ﷺ - قبض وهو يومئذ محتون وكانوا لا يختنون
الرجل حتى يدرك، والراجح أن عمر ابن عباس كان يوم وفاة النبي ﷺ - ثلاثة عشرة
سنة. أما الأنثى فأفضل سن لختانها هو سن ثماني سنين كما ذكرنا عن زيد بن اسلم.
والأصل في تحديد وقت ختان الأنثى هو نمو الأعضاء التناسلية حتى يعرف هل تحتاج إلى
ختان أم لا؟"^(٣).

وخلاصة القول أن الراجح هو رأي من قال: إنه يستحب ختان الأنثى إذا
بلغت؛ لأنها لو ختنت وهي صغيرة ربما احتاجت للختان مرة أخرى. ولأن النساء يختلفن
في حجم البظر، فمنهن من يكون بظرها كبيرا جدا، ومنهن من يكون بظرها صغيرا جدا،

(١) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، فقيه حنفي مصري. "البحر الرائق شرح كنز الدقائق". دار الكتاب
الإسلامي. بدون السنة. (٥٥٤/٨)

(٢) أسامة علي محمد سليمان، تاريخ الميلاد: ٢٢ - ٢ - ١٩٦٢، مدير إدارة القرآن بأنصار السنة المحمدية،
مصنفات: (فتح المنان ببيان أمثال القرآن)، و(الشفاعة: مفهومها- الرد على منكريها) إلخ.

[<http://shamela.ws/index.php/author/2361>]

(٣) أسامة سليمان. "الختان شريعة الرحمن". مكتبة سلسبيل. بدون المدينة. (١٥/١)

وفي كلتا الحالتين لا تتم عملية الختان قبل سن الثامنة أو التاسعة، حتى يكون قد وصل إلى قرب الحجم الطبيعي والنهائي، أما في حالة القيام بهذه العملية قبل ذلك فقد وجد أن بقية البظر ينمو ويزيد حجمه، وقد تحتاج الأثني لعملية أخرى لإزالة الجزء النامي من البظر.



الفصل الخامس

صفة الختان للمرأة

وصفة ختان الإناث الشرعي هو قطع جزء من الجلد في أعلى الفرج، وهي ما

يُعرف بالقلفة عند الأنثى. قال الإمام ابن القَيِّم^(١) في "تحفة المودود بأحكام المولود":

"وأما خفض المرأة، فهو قطع جلد في الفرج، فوق مدخل الذكر ومخرج البول على أصل كالنواة، ويؤخذ منه الجلد المستعلية دون أصلها"^(٢).

وقال الشيخ مُحَمَّدُ صَالِحُ الْمُنْجِد^(٣) حفظه الله: "لا نعلم حديثاً فيه أمر النبي ﷺ

لزواجه أو بناته بالختان، لكن ثبت عنه ﷺ أنه أرشد امرأة كانت تحتن بالمدينة، إلى

صفة الختان المحمود، وذلك في ما روي عن أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَحْتُنُ

بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تُنْهَكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْطَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ

(١) سبقت ترجمته (ص: ٣)

(٢) ابن القَيِّم، مُحَمَّدُ بن أبي بكر. "تحفة المودود بأحكام المولود". (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) (١/١٩٢)

(٣) مُحَمَّدُ صَالِحُ الْمُنْجِد: داعية سوري، ولد في ١٣٨٠/١٢/٣٠ هـ، ونشأ في الرياض وتعلم في المملكة العربية السعودية ونال درجة البكالوريوس من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن دفعة ٧٩. وقد أخذ العلم عن العديد من المشايخ منهم: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز والمحدث مُحَمَّدُ ناصر الدين الألباني والشيخ مُحَمَّدُ بن صالح

العثيمين وغيرهم. [<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85>]

إِلَى الْبُعْلِ^(١)، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود. وفي رواية: (أَشْمِي وَلَا

تنهكي)^(٢)، والإشمام: أخذ اليسير في الختان، والنهك: المبالغة في القطع^(٣).

وقد ذكرت الدكتورة مريم إبراهيم هندي أن هناك فريقان من الفقهاء اللذان اختلفا في

صفة الختان للمرأة، قالت:

"ذكر بعض الفقهاء أن ختان الأنثى يكون بقطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى فرج

المرأة التي تشبه النواة أو عرف الديك. وذهب البعض الآخر إلى أنه يكون بقطع الجلدة

التي في أعلى الفرج والتي تشبه النواة بشرط ألا تستأصل.

وأرى أن الفرق بين الفريقين هو في حجم الجزء المقطوع حيث إنه عند الفريق الأولى أدنى

جزء أى جزء قليل، لكنه عند الفريق الثاني يمكن أن يكون كبيرا لكنه مشروط بعدم

استئصال البظر كاملا.

وأرى أيضا أن الفريقين جميعا متفقون مع حديث رسول الله ﷺ: (أشمي ولا تنهكي)^(٤)،

(١) سبق تخريجه (ص:٥)

(٢) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. "جامع الأصول في أحاديث الرسول". مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. (الطبعة: الأولى). (٧٧٧/٤ رقم ٢٩٣٦)

(٣) الشيخ محمد صالح المنجد. "القسم العربي من موقع (الإسلام، سؤال وجواب)". تم نسخه من الإنترنت: في ٢٦ ذي القعدة ١٤٣٠ هـ = ١٥ نوفمبر، ٢٠٠٩ م [المكتبة الشاملة، الكتاب مرقم آليا]. (٥/٥١١)

(٤) سبق تخريجه (ص:٤٧)

أي اقطعني بشرط أن تتركني المكان أشم، ولا تستأصلي هذا العضو. وهم بهذا متفقون مع الدرجة الأولى والثانية من درجات الختان التي تحدث في الواقع في قطع الجلدة التي فوق البظر أو قطع جزء من البظر وجزء من الشفرين الصغيرين.

وأرى أنه ليس في كلام الفقهاء ما يمنع من ذلك وليس في حديث الرسول ﷺ: (أشمي ولا تنهكي)^(١) ما يمنع ذلك أيضا حيث إنه ليس فيه أسلوب قصر ولكن لعله ﷺ كان يعلم أن الختان يتم باستئصال البظر فأرشد من تقوم به بألا تستأصل دون ذكر لكل ما يقطع.

بل إنني أرى أن حديث الرسول ﷺ: (إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل)^(٢) يشير إلى ذلك؛ لأنه إذا جاوز ختان الرجل ختان المرأة (أي موضع قطع شفرها الصغيرين) يجب الغسل؛ لأنه يكون قد غابت الحشفة في فرج المرأة. وعلى ذلك يكون حديث رسول الله ﷺ: (أشمي ولا تنهكي)^(٣)، وحديثه ﷺ: (إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل)^(٤)

متفقان مع الدرجة الأولى والثانية من درجات الختان التي تتم في الواقع^(٥) أهـ.

(١) سبق تخريجه (ص: ٤٧)

(٢) سبق تخريجه (ص: ١٧)

(٣) سبق تخريجه (ص: ٤٧)

(٤) سبق تخريجه (ص: ١١)

(٥) الدكتورة مريم إبراهيم هندي. "ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء". بدون المدينة والسنة. (ص: ١٠٥)

ومن الأطباء قال د. حامد الغوايي حفظه الله^(١) في مقال له بعنوان: "ختان البنات بين الطب والإسلام": "فانظر إلى كلمة: (لا تنهكي)؛ أي: لا تستأصلي، أليست هذه معجزة تنطق عن نفسها، فلم يكن الطب قد أظهر شيئاً عن هذا العضو الحساس (البظر)، ولا التشريح أبان عن الأعصاب التي فيه، لكن الرسول ﷺ الذي علّمه الخبيرُ العليم، عرف ذلك الأمر، فأمرَ بالألا يستأصل العضو كله"^(٢).

وقال أيضا د. محمد علي البار^(٣) حفظه الله: "هذا هو الختان الذي أمر به المصطفى ﷺ وأما ما يتم في مناطق من العالم من أخذ البظر بكامله، أو البظر مع الشفرين الصغيرين، أو حتى مع الشفرين الكبيرين أحياناً - فهو مخالف للسنة، ويؤدي إلى مضاعفات كثيرة، وهو الختان المعروف بـ"الختان الفرعوني"، وهو على وصفه لا علاقة له مُطلقاً بالختان الذي أمر به النبي ﷺ لذا فإن الضجّة المفتعلة ضد ختان البنات لا مُبرر لها؛ لأنّ المضاعفات التي يتحدّثون عنها ناتجة عن شيئين لا ثالث لهما: مخالفة السنة، وإجراء العملية دون طهارة مسبقة، ومن قبل غير ذوي الخبرة من الجاهلات"^(٤).

(١) د. حامد الغوايي: هو مدير مركز رعاية الأمومة والطفولة [<http://iswy.co/e1726e>]

(٢) <http://iswy.co/e1726e>

(٣) د. محمد علي البار: عضو الكليات الملكية للأطباء بالمملكة المتحدة، ومستشار قسم الطب الإسلامي بمركز

الملك فهد للبحوث الطبية، جامعة الملك عبدالعزيز بجدة. [<http://iswy.co/e1726e>]

(٤) <http://iswy.co/e1726e>

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الرابع

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ونشكره سبحانه وتعالى على نصره لإتمام هذا البحث، وهذا آخر ما أراد به الباحث جمعه وترتيبه في هذا البحث. فإن يكن فيه للحق والصواب فذلك توفيق من الله تعالى وفضل، وإن كان غير ذلك فنسأل الله تعالى أن يغفر لنا ويغفر عنا، ويضع لهذا البحث القبول في السماء والأرض ويجعل ذلك في ميزان الحسنات إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وفي نهاية هذا البحث أوردت أمورا، تشتمل على ما يلي:

أولاً: نتائج البحث

من أهم النتائج التي توصل إليها بعد البحث في هذا الموضوع ما يلي:

١. الختان لغة: هو موضع القطع، واصطلاحاً: الختان بالنسبة للرجال: إزالة أعلى

حشفة الجلد التي على رأس الذكر. وأما بالنسبة للنساء: فهي إزالة أعلى الجلد

التي على الفرج، وشبهها العلماء رحمهم الله بعرف الديك.

٢. والختان شرعه الله للمرأة لما فيه من تخفيف الشهوة في المرأة، والأدلة على مشروعية

الختان تكون من الكتاب والسنة.

٣. أن الفقهاء اتفقوا على أن الختان في حق الرجال والخفاض في حق الإناث مشروع،

أي: أنهم اتفقوا على مشروعية الختان في حق الرجال وفي حق النساء على السواء،

وكل ما هنالك أنهم اختلفوا في الوجوب أو الندب والاستحباب، ولم يقل منهم

أحد: عادة سيئة قبيحة يجب محاربتها.

٤. أن الوقت المختار لختان الإناث هو بعد البلوغ حيث تكون أعضاء الفتاة التناسلية

قد تم اكتمالها ونضجها، وإن كان يجوز أن يفعل قبل ذلك.

٥. وصفة ختان الإناث الشرعي هو أن تقطع جزء من الجلد في أعلى الفرج، وهي ما

يُعرف بالقلفة عند الأثني.

٦. أن لختان الإناث حكما وفوائد كثيرة منها : أنه أمر تعبدى وعلامة على عبودية

المسلم لله تعالى ، وأنه يقلل شهوة المرأة كما أن ختان الرجل أيضا يقلل شهوته ،

فالختان للرجل والمرأة يجعلهما في حالة اعتدال ليس فيه إفراط وليس فيه تفريط لو

اتبعنا سنة الرسول - ﷺ - في كفيته ، وأنه يمنع إصابة المرأة بالالتهابات

والأمراض الخبيثة حيث أثبت بعض الأطباء أن إصابة غير المختونات بالسرطان

أكثر بكثير جدا من المسلمات المختونات.

ثانيا: التوصيات

١. أوصى الباحث لطلاب العلم الشرعي بأن يجتهدوا في دراساتهم، لا سيما عن

مبحث الختان للمرأة، لأن كثير من المسلمين الآن لا يعرفون هذه الشريعة.

٢. أوصى الباحث لطلاب العلم الشرعي وكل من يعيش في ميدان الدعوة، بأن يقوم

بنشر علومهم والقيام بتوعية المجتمع.

٣. أوصى الباحث لمجتمع المسلمين بأن يحرسوا في تطبيق شرائع الإسلام، خاصة ختان

المرأة الذي تركوها كثير من الناس اليوم.

٤. أوصى الباحث للأطباء بأن يتزودوا بالعلم النافع حول كيفية ختان المرأة وفق ما أمره

النبي ﷺ الصحابة.

٥. أوصى الباحث لولاة الأمور بأن يلتزموا بأوامر الله وأن يجتنبوا نواهيه وأن يضمن

الأمن لرعيته في تنبيق ما شرعه الله.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٦٠

ثالثا: الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الرقم	الآية	السورة	الصفحة
١	وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ	البقرة: ١٢٤	٤ ، ٩ ، ٦٠
٢	صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً	البقرة: ١٣٨	٥٤
٣	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ	آل عمران : ١٠٢	١
٤	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ	النساء : ١	١
٥	ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا	النحل: ١٢٣	٥ ، ٢٢ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٦١
٦	وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ	الحج: ٧٧	٢٣
٧	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا	الأحزاب : ٧٠	١

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٦١

		سَدِيدًا	
٢٣	الحشر: ٧	وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا	٨

فهرس الأحاديث

الرقم	الحديث	الراوي	الصفحة
١	اِحْتَنَنْ اِبْرَاهِيْمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِنِ عِشْرِيْنَ وَمِائَةٍ ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيْنَ سَنَةً	البخاري	٤
٢	لَا تُنْهَكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْطَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَبُو دَاوُدَ الْبُعْلِ	أبو داود	٣٥، ٥ ٤٦
٣	إِذَا جَاوَزَ الْحِتَانُ الْحِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ	الترمذي	٤٨، ١٠
٤	إِذَا تَقَى الْحِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ	ابن حبان	٢٧، ١٧ ٤٨، ٣٦ ٦٢
٥	الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْحِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ،	البخاري	٦٢، ٢٥

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

		وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ	
٢٨	أبو داود	يا أم عطية! إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي	٦
٣١، ٣٠، ٤٠، ٣٣	ابن عباس	الختان سنة للرجال، مكرومة للنساء	٧
٤٣	البخاري	أن إبراهيم عليه السلام اختتن وهو ابن ثمانين سنة	٨
٤٧، ٤٨	ابن الأثير	أشمي ولا تنهكي	٩
٤٩	البيهقي	يا نساء الأنصار اختضبن غمسا واختفضن ولا تنهكن	١٠
٣٨، ٣٥	أبو داود	ألقى عنك شعر الكفر واختتن القرآن السنة	١١
٣٥	البخاري	اختتن إبراهيم بعد ما أتت عليه ثمانون سنة	١٢
٣٧	البخاري ومسلم	اختن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة	١٣
٦٢، ٥٢	مسلم	الطهور شرط الايمان	١٤
٥٢	الطبراني	أشمي ولا تنهكي، فإنه أبهى للوجه، وأحظى لها عند الزوج	١٥

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٥٣	أبو داود	إذا خنت فلا تنهكي، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل	١٦
----	----------	---	----

فهرس الأعلام

الرقم	الاسم	الصفحة
١	أم عطية الأنصارية	٤
٢	ابن المنظور	١٦
٣	الرازي	١٧
٤	الفيروزآبادي	١٧
٥	بدر الدين العيني	١٨
٦	الخرشي المالكي	١٩
٧	النوي	١٩
٨	ابن القيم	٣
٩	ابن تيمية	١٠
١٠	الشنقيطي	٢٠

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٦	الألباني	١١
٣	أبي هُرَيْرَةَ	١٢
٤	سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ	١٣
٤	ابن عباس	١٤
٥	الشيخ أبو الأشبال	١٥
٩	هناد بن السري	١٦
١٠	وكيع بن الجراح	١٧
١٠	سفيان الثوري	١٨
١٠	علي بن زيد	١٩
٢٣	ابن عبد البر	٢٠
٢٣	قتادة	٢١
٢٤	يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ	٢٢
٢٤	إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ	٢٣
٢٤	ابن شَهَابٍ	٢٤
٢٥	ابن حجر	٢٥

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٦٥

٢٥	الْخَطَّابِيُّ	٢٦
٢٥	ابن الصَّلَاحِ	٢٧
٢٦	الحَسَنُ بْنُ سُهَيْبَانَ	٢٨
٢٦	أَبُو قُدَامَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ	٢٩
٢٦	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ	٣٠
٢٧	هَيْشَامُ بْنُ حَسَّانَ	٣١
٢٧	مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ	٣٢
٢٧	أَبُو بُرَيْدَةَ	٣٣
٢٧	أَبُو مُوسَى	٣٤
٢٩	أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْخَارِثِ الْفَقِيهُ نَمِجُ السَّلَفِ	٣٥
٢٩	أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ	٣٦
٢٩	عَبْدَانُ	٣٧
٢٩	أَيُّوبُ الْوَزَّانُ	٣٨
٣٠	الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ	٣٩
٣٠	ابْنُ ثَوْبَانَ	٤٠

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٠	مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ	٤١
٣١	عِكْرِمَةَ	٤٢
٣١	الصنعاني	٤٣
٣٢	أبو المعالي المرغيناني	٤٤
٣٢	الخلواني	٤٥
٣٣	حَبَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ	٤٦
٣٣	أَبِي الْمَلِيحِ	٤٧
٣٣	شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ	٤٨
٣٥	البهوتي	٤٩
٣٦	ابن قدامة المقدسي	٥٠
٣٨	عُثَيْمِ بْنِ كَلِيبِ	٥١
٣٩	ابن عثيمين	٥٢
٤٢	الماوردي	٥٣
٤٣	ابن نجيم	٥٤
٤٤	أسامة سليمان	٥٥

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٤٦	مُحَمَّدُ صَالِحُ الْمُنْجِدِ	٥٦
٤٩	حَامِدُ الْغَوَابِي	٥٧
٤٩	مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْبَارِ	٥٨

المصادر

١. القرآن الكريم
٢. الألباني، مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ. "خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه"، (بيروت، المكتب الإسلامي، بدون سنة الطباعة)
٣. المغراوي، أبو سهل مُحَمَّدُ بن عبد الرحمن المغراوي. "موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية". المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب. بدون السنة.
٤. ابن القيم، مُحَمَّدُ بن أبي بكر. "تحفة المودود بأحكام المولود". بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)

٥. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني.

"الإصابة في تمييز الصحابة". دار الكتب العلمية - بيروت. (الطبعة الأولى

(١٤١٥ هـ)

٦. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. "سير

أعلام النبلاء". مؤسسة الرسالة. بدون المدينة. (الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ /

(١٩٨٥ م)

٧. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله. "الأدب

المفرد". مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. (الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ -

(١٩٩٨ م)

٨. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري

القرطبي "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". دار الجيل، بيروت. (الطبعة الأولى

(١٤١٢ هـ)

٩. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر. "جامع

البيان في تأويل القرآن". (الرياض، مملكة السعودية. مؤسسة الرسالة. الطبعة:

الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م)

١٠. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد

الكريم الشيباني الجزري. "النهاية في غريب الحديث والأثر". المكتبة العلمية -

بيروت، (سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)

١١. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "سنن أبي داود". (دار الرسالة

العالمية. الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)

١٢. أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري. "الدفاع عن الله ورسوله

وشرعه". (بدون المدينة. بدون السنة)

١٣. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى.

"سنن الترمذي". شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر. (الطبعة

الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) ت شاكر

١٤. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي،

البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي. "ذيل طبقات الحنابلة". مكتبة العبيكان-

الرياض. (الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م)

١٥. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. "مجموع

الفتاوى". مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة

العربية السعودية. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م)

٧٠

١٦. الزركلي، خير الدين بن محمود بن مُجَّد بن علي بن فارس الدمشقي. "الأعلام".

(بدون المدينة، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢

(م

١٧. ابن حبان، مُجَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو

حاتم، البُستي. "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". بيروت. مؤسسة

الرسالة. (الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)

١٨. ابن منظور، مُجَّد بن مكرم بن علي، أبو الفضل. "لسان العرب". بيروت. دار

صادر (الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ)

١٩. الرازي، مُجَّد بن أبي بكر بن عبد القادر. "مختار الصحاح". (بيروت-لبنان. دار

الكتب العلمية).

٢٠. الفيروز آبادي. مجد الدين أبو طاهر مُجَّد بن يعقوب. "القاموس المحيط". (بيروت

- لبنان. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ -

(م ٢٠٠٥

٢١. العيني، أبو مُجَّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي

بدر الدين العيني. "البنية شرح الهداية". دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

(الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م)

٢٢. الخراشي، مُجَدِّد بن عبد الله الخراشي المالكي أبو عبد الله. "شرح مختصر خليل

للخراشي". دار الفكر للطباعة - بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢٣. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي. "طبقات الشافعية الكبرى". (بدون

المدينة. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، ١٣٤١هـ)

٢٤. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ). "المجموع شرح

المهذب". (بدون المدينة. دار الفكر. بدون السنة).

٢٥. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد البر بن عاصم النمري

القرطبي. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". المغرب. وزارة عموم

الأوقاف والشؤون الإسلامية. (سنة: ١٣٨٧هـ).

٢٦. الدكتورة مريم إبراهيم هندي. "ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء". بدون

المدينة والسنة.

٢٧. المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي

مُجَدِّد القضاعي الكلبي. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". مؤسسة الرسالة -

بيروت. (الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ)

٢٨. البخاري، مُجَدِّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. "صحيح البخاري" (الناشر: دار طوق

النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم مُجَدِّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الباقي. الطبعة:

الأولى، ١٤٢٢هـ)

٢٩. ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي. "فتح الباري شرح

صحيح البخاري". (بيروت. دار المعرفة - ١٣٧٩)

٣٠. أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الصَّيِّبِيِّ الْبَغْدَادِيِّ. "أخبار القضاة".

المكتبة التجارية الكبرى - مصر. (الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ).

٣١. ابن سعد، أبو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَنْبِجِ الْهَاشِمِيِّ بِالْوَلَاءِ، الْبَصْرِيِّ،

الْبَغْدَادِيِّ. "الطبقات الكبرى". دارصادر - بيروت. (الطبعة الأولى، ١٩٦٨

م)

٣٢. ابن قدامة، أبو مُحَمَّدُ مَوْفِقُ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قَدَامَةَ الْجَمَاعِيلِيِّ

المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. "المغني لابن قدامة" (مكتبة القاهرة. الطبعة: بدون

طبعة)

٣٣. العظيم آبادي، مُحَمَّدُ أَشْرَفُ بْنُ أَمِيرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَيْدَرَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، شَرَفُ

الحق، الصديقي، العظيم آبادي. "عون المعبود شرح سنن أبي داود". دار الكتب

العلمية - بيروت. (لطبعة الثانية، ١٤١٥هـ).

٣٤. المزي، الحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج يوسف. "تهذيب الكمال في أسماء

الرجال". مؤسسة الرسالة. (الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ).

٣٥. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله. "تاريخ دمشق". دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع. (عام النشر: ١٤١٥ هـ).

٣٦. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوِجَردي الخراساني، أبو بكر

البيهقي. "السنن الكبرى". دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. (الطبعة الثالثة،

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

٣٧. الصنعاني، مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني. "التَّوْبِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ

الصَّغِيرِ". مكتبة دار السلام، الرياض. (الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م).

٣٨. الغزي، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (المتوفى: ١٠١٠ هـ).

"الطبقات السنية في تراجم الحنفية". الرياض. (الطبعة الأولى ١٩٨٣ م).

٣٩. أبو المعالي، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة

البخاري الحنفي. "المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي

الله عنه". دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. (الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ -

٢٠٠٤ م).

٤٠. أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبان. "مسند

الإمام أحمد بن حنبل". بدون المدينة. مؤسسة الرسالة. (الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ

- ٢٠٠١ م).

٤١. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي

الحنبلي. "كشاف القناع عن متن الإقناع". وزارة العدل. المملكة العربية

السعودية. (الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م).

٤٢. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد

الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير. "أسد الغابة في معرفة الصحابة".

دار الكتب العلمية. (الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ).

٤٣. أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعدي العدوي، "حاشية العدوي على

كفاية الطالب الرباني" دار الفكر - بيروت. (سنة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).

٤٤. ابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي. "الفروع وتصحيح الفروع".

بيروت. دار الكتب العلمية. (سنة النشر ١٤١٨).

٤٥. اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق

الدويش. "فتاوي اللجنة الدائمة". الرياض. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء

- الإدارة العامة للطبع - بدون السنة.

٤٦. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. "المختارات الجلية من

المسائل الفقهية". دار الاثار القاهرة. (الطبعة الاولى ٢٠٠٥).

٤٧. ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. "الشرح الممتع على زاد

المستقنع". المملكة العربية السعودية. دار ابن الجوزي. (الطبعة الأولى، ١٤٢٢ -

١٤٢٨ هـ).

٤٨. ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. "الشرح الممتع على زاد

المستقنع". المملكة العربية السعودية. دار ابن الجوزي. (الطبعة الأولى، ١٤٢٢ -

١٤٢٨ هـ).

٤٩. الخرشى، الإمام محمد بن عبد الله بن علي الخرشى المالكي. "حاشية الخرشى على

مختصر خليل" دار الكتب العلمية ، بيروت. لبنان. (الطبعة الأولى:

١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م).

٥٠. الحصكفي، محمد علاء الدين بن علي. "الدر المختار". دار الفكر للطباعة.

بيروت- لبنان. (سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)

٥١. تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي. " الطبقات السنية في تراجم

الحنفية". بدون السنة والمدنية.

٥٢. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، فقيه حنفي مصري. "البحر الرائق شرح

كنز الدقائق". دار الكتاب الإسلامي. بدون السنة.

٥٣. أسامة سليمان. "الختان شريعة الرحمن". مكتبة سلسبيل. بدون المدينة. (١٥/١)

٥٤. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. "جامع الأصول في

أحاديث الرسول". مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. (الطبعة:

الأولى).

٥٥. الشيخ محمد صالح المنجد. "القسم العربي من موقع (الإسلام، سؤال وجواب)".

تم نسخه من الإنترنت: في ٢٦ ذي القعدة ١٤٣٠ هـ = ١٥ نوفمبر، ٢٠٠٩

م [المكتبة الشاملة، الكتاب مرقم آلياً].

٥٦. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله

بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحارثي الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ).

"الفتاوى الكبرى لابن تيمية" (بدون المدينة. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى،

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م)

٥٧. عبد الله بن راضي المعيدي (المدرس بالمعهد العلمي في حائل). "الختان .. أسرار

وأحكام". موقع صيد الفوائد. (تم استيراده من نسخة : المكتبة الشاملة ٢٩

.(GB dari www.majles.alukah.net)

٥٨. الشيخ على بن أحمد العدوي (المتوفى سنة ١١١٢هـ). "حاشية العدوى على

الخرشي". دار الكتب العلمية. بيروت - لبنان. (الطبعة الأولى ١٤١٧هـ -

١٩٩٧م).

٥٩. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. "صحيح مسلم". دار إحياء

التراث العربي - بيروت. بدون السنة.

٦٠. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطين اللخمي الشامي أبو القاسم

الطبراني. "المعجم الأوسط". دار الحرمين - القاهرة. بدون السنة.

٦١. أبو حسام الدين الطرفاوي. "العنف ضد المرأة (دراسة حول افتراءات الهيئات

التنصيرية وأذناهم من العلمانيين على الإسلام)". بدون المدينة وبدون السنة.

٦٢. (www.majles.alukah.net)

٦٣. <http://iswy.co/e1726e>

٦٤. [<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85>]

٦٥. <http://shamela.ws/index.php/author/2361>